تفسير آيتي الزينة ٣١-٣٢ في سورة الأعراف
تفسيراً تحليلياً

Interpretation of verses Al-Zina 31-32 in Surat Al-A'raf
Analytical interpretation

إعداد

د/ محمد يوسف علي صغير

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك

بكلية الشريعة وأصول الدين – جامعة الملك خالد

وكلية التربية جامعة الحديدة

تفسير آيتي الزينة ٣١-٣٢ في سورة الأعراف
تفسيراً تحليلياً

محمد يوسف علي صغير
قسم التفسير وعلوم القرآن بكلية الشريعة وأصول الدين – جامعة الملك خالد وكلية التربية جامعة الحديدة
البريد الإلكتروني : dr.alsaghir20@gmail.com

الملخص :
تناول الباحث في هذا البحث تفسير آيتي الزينة ٣١-٣٢ في سورة الأعراف ودراستها دراسة تحليلية، معتمداً المنهج التحليلي والاستقرائي، وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:
المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه، والمنهج الذي سرت عليه، وفي المبحث التمهيدي: عرفت بمفهوم التفسير التحليلي وأهميته وخطواته، ثم خصصت المبحث الأول للتعريف بسورة الأعراف وآيتي الزينة ومناسبتها وأسباب نزولها، وبينت في المبحث الثاني معاني المفردات والقراءات والإعراب والبلاغة، وفصلت الحديث في المبحث الثالث عن الأحكام الفقهية والمعنى العام والفوائد المستنبطة من الآيتين، وأخيرا جاءت الخاتمة المشتملة على أهم نتائج وتوصيات الدراسة ومنها: وجوب ستر العورة في جميع الأوقات والأحوال، ولاسيما عند الصلاة والطواف ودخول المساجد وسائر العبادات، وأن التحليل والتحريم حق لله تعالى وحده، كما أن الإسراف في المأكل والمشرب وتجاوز الحد فيهما سبب الكثير من الأمراض الخطيرة المنتشرة، وأن أهل الاستقامة والطاعة من المؤمنين والعلماء العاملين أولى بالإكرام والتقدير والحصول على طيبات الحياة وأحق بها من غيرهم، أما التوصيات فكان من أبرزها دعوة الباحثين والمتخصصين في التفسير والدراسات القرآنية إلى إعداد الدراسات والبحوث حول آيات الأحكام والاستفادة منها في حل المشكلات المعاصرة، سائلا المولى عز وجل أن ينفع بهذا الجهد وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

الكلمات المفتاحية: تفسير ، سورة الأعراف ، آيتي الزينة ، المفردات ، القراءات .

Interpretation of verses Al-Zina 31-32 in Surat Al-A'raf Analytical interpretation

Muhammad Yusuf Ali Saghir
Department of Interpretation and Qur'anic Sciences, College of Sharia and Fundamentals of Religion - King Khalid University and College of Education, Hodeidah University
E-mail: dr.alsaghir20@gmail.com

Abstract:
In this research, the researcher dealt with the interpretation the two verses of Adornment 30-31 of Surat Al-A'raf and studied it analytically, adopting the analytical and inductive approach. The research is divided into an introduction, a preface, three topics, and a conclusion as follows:
Introduction: It contains the importance of the subject, the reasons for its selection and its objectives, and the methodology followed by the researcher.
The second topic is the meanings of vocabulary, readings, syntax, and rhetoric. In the third topic, I separated the hadith on jurisprudential rulings and the general meaning, and the benefits derived from the two verses. Finally, the conclusion came, which included the most important results and recommendations of the study, including: Prayer, circumambulation, entering mosques and other acts of worship, and that permission and prohibition are a right for God Almighty alone, just as extravagance in food and drink and exceeding the limit in them is the cause of many dangerous diseases that spread, and that people of integrity and obedience among the believers and working scholars are more deserving of honor and appreciation and obtain the good things of life and have more right to them than others , As for the recommendations, the most prominent of them was inviting researchers and specialists in Quranic interpretation and studies to prepare studies and research on the verses of rulings and benefit from them in solving contemporary problems, asking the Almighty to benefit from this effort and make it pure for His honorable face.

Keywords: Interpretation, Surat Al-A'raf, Verses Of Adornment, Vocabulary, Readings.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحابته أجمعين، وبعد:

فإن القرآن الكريم كلام الله تعالى وهو أشرف كتاب وأجل كلام؛ وكل ما يتعلق بكلام الله عز وجلّ يُعدّ من أجلّ العلوم، وأشرفها قدراً، وأعلاها منزلة، وأسماها مكانة؛ لذا عكف العلماء على خدمة القرآن الكريم ببيان علومه وتفسيره، وسورة الأعراف من السور التي اشتملت على جملة من الأحكام التشريعية، والقصص والآداب التربوية، ولطالما شدني قصصها المتنوع، واستوقفتني أحكامها المتعددة، فاستعنت بالله عز وجل وعقدت العزم على كتابة هذا البحث في التفسير التحليلي بدراسة آيتي الزينة ٣١-٣٢ في سورة الأعراف دراسة تحليلية.

أهمية البحث وأسباب اختيار الموضوع:

تتمثل أهم أسباب اختياري للموضوع في الآتي:

١-الرغبة في الحصول على الأجر والمثوبة بالكتابة في تفسير القرآن الكريم.

٢-شمول الآيتين موضع الدراسة على مجموعة من الأحكام والآداب والأوامر والنواهي التي يمكن الاستفادة منها في معالجة بعض السلوكيات السلبية.

٣-اشتمال الآيتين موضع البحث على جميع خطوات التفسير التحليلي، مما يجعل البحث نموذجا لمنهج التفسير التحليلي.

٤-عدم وجود بحث تحليلي مستقل للآيتين موضع الدراسة حسب علم الباحث.

٥-تشجيع الباحثين والمتخصصين في مجال التفسير على الكتابة في التفسير التحليلي للآيات والسور القرآنية.

أهداف البحث:

يسعى الباحث من خلال هذا البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

١. التعريف بمنهج التفسير التحليلي من خلال تعريفه وبيان أهميته وخطواته.
٢. تطبيق خطوات منهج التفسير التحليلي على الآيتين موضع الدراسة.
٣. بيان المراد بالزينة في الآيات، وحدودها.
٤. إيضاح حقيقة الإسراف وخطورته وبيان أصول حفظ الصحة.
٥. دراسة الأحكام الشرعية والفوائد المستنبطة من الآيات موضع الدراسة.

الدراسات السابقة:

من خلال العودة إلى فهارس المكتبات ومحركات البحث لم يجد الباحث دراسة مستقلة في الآيتين موضع البحث، وإن وجدت عدد من الدراسات التي تتناول سورة الأعراف كاملة إلا أنها تندرج ضمن الدراسات اللغوية والتفسير الموضوعي لآيات وموضوعات متفرقة من السورة، ولم يجد الباحث سوى دراسة واحدة بعنوان (سورة الأعراف دراسة تحليلية، وهي رسالة دكتوراة مقدمة من الباحثة نضال مجيد عبود الجبوري الى الجامعة العراقية لنيل درجة الدكتوراة في التفسير، سنة ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م) والفرق بين هذا البحث والرسالة المذكورة يتمثل في الآتي:

١- اقتصار البحث على الآيتين ٣١-٣٢ في سورة الأعراف، والتوسع في الحديث عن الآيتين من الناحية التفسيرية واللغوية والفقهية، بينما تناولت الرسالة السورة كاملة، واقتصرت على تناول الآيتين تناولا عاماً في بضع صفحات ضمن بقية الآيات في السورة.
٢- استيعاب البحث لجميع خطوات منهج التفسير التحليلي بينما اقتصرت الرسالة على بعض الخطوات دون استيعاب كامل لمحتوياتها.

٣- انفراد البحث بالحديث عن مفهوم التفسير التحليلي وأهميته وخطواته في مبحث مستقل وهو مالم تتطرق اليه الرسالة مطلقا.

٥- تميز البحث بإفراد مبحث مستقل للحديث عن الأحكام الشرعية المستنبطة من الآيتين.

منهج البحث:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج التحليلي من خلال تحليل الآيات وبيان معانيها اللغوية والبلاغية وأوجه القراءات والإعراب فيها، ودور ذلك في فهم النص القرآني من خلال السياق الوارد فيه، كما اعتمد المنهج الاستقرائي بتتبع الروايات الواردة في أسباب النزول وأقوال المفسرين والفقهاء عند شرح الآيات، ومناقشة تلك الأقوال وتوضيحها، وصولا إلى استنباط الأحكام والفوائد والهدايات التي اشتملت عليها آيات البحث للاستفادة منها في معالجة بعض السلوكيات.

الخطوات الإجرائية:

١. كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني.

٢. عزو الآيات الواردة في البحث إلى سورها وذكر أرقامها في السور.

٣. تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الحديثية بذكر الاسم العلمي للمصدر مع ذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد.

٤. توثيق الآثار والنصوص والمسائل العلمية من مصادرها الأصلية.

٥. عدم إثقال الهوامش بتراجم الأعلام.

٦. توضيح معاني المفردات والمصطلحات من كتب اللغة والمعاني والكتب المتخصصة في كل فن.

٧. ذكر أوجه القراءات التي اشتملت عليها الآيات وإثباتها من كتب القراءات المعتمدة.

٨. إثبات أوجه الإعراب الواردة في الآيات بالعودة إلى كتب إعراب القرآن الكريم.
٩. بيان الأحكام الفقهية الواردة في الآيات ومناقشتها في ضوء ما اشتملت عليه كتب أحكام القرآن الكريم وكتب التفسير.
١٠. استنباط الفوائد والهدايات التي اشتملت عليها الآيات.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه، وخطة البحث ومنهجه.

المبحث التمهيدي: مفهوم التفسير التحليلي وأهميته وخطواته، وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: مفهوم التفسير التحليلي

المطلب الثاني: أهمية التفسير التحليلي

المطلب الثالث: خطوات التفسير التحليلي

المبحث الأول: بين يدي سورة الأعراف وآيتي الزينة، وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: التعريف بسورة الأعراف وأسمائها وفضلها وبيان مقاصدها

المطلب الثاني: مناسبة الآيات لما قبلها

المطلب الثالث: أسباب النزول

المبحث الثاني: معاني مفردات آيتي الزينة والقراءات الواردة فيها والإعراب والبلاغة، وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: معاني المفردات

المطلب الثاني: أوجه القراءات

المطلب الثالث: الإعراب

المطلب الرابع: البلاغة

المبحث الثالث: الأحكام الفقهية والمعنى العام والفوائد والهدايات المستنبطة من الآيتين، وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: الأحكام الفقهية المستنبطة من الآيتين

المطلب الثاني: المطلب الثاني: المعنى الإجمالي للآيتين

المطلب الثالث: الفوائد والهدايات المستنبطة من الآيتين.

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات

فهرس المصادر

المبحث التمهيدي: التعريف بمنهج التفسير التحليلي

المطلب الأول: مفهوم التفسير التحليلي

تعريف التفسير لغة واصطلاحاً:

التفسير لغة: يطلق ويراد به عدة معان هي الإبانة، والكشف، والإيضاح، والإظهار.

قال ابن فارس:" (فسر) الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدلُّ على بيانِ شيءٍ وإيضاحِه "(١)

وقال ابن منظور:" (فسر) الفَسْرُ البيان، فَسَر الشيءَ يفسِرُه بالكَسر وتَفْسُرُه بالضم فَسْراً وفَسَّرَهُ أَبانه "(٢) ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣]. أي أحسن بيانا وتوضيحا وكشفا للمراد.

التفسير اصطلاحا: تعددت تعريفات العلماء قديما وحديثا لمفهوم التفسير في الاصطلاح، وحرصاً على عدم الاطالة سيقتصر الباحث على تعريف الزرقاني لدقته وشموله، حيث عرف التفسير بقوله: "هو علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"(٣)

تعريف التحليلي:

التحليلي نسبة إلى التحليل، والتحليل في اللغة مصدر الفعل حلل بتشديد اللام، وهو مأخوذ من الحل بمعنى: الفتح، ونقض المنعقد، يقال:

---

(١) معجم مقاييس اللغة :٤/ ٥٠٤، مادة فسر.

(٢) لسان العرب:٥/٥٥، مادة فسر.

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن:٢/٣.

حلل العقدة حلها والشيء رجعه إلى عناصره، والتحليل: تحليل الجملة ببيان أجزائها ووظيفة كل منها. (١)

قال ابن منظور: "وحلّ العقدة يحلها حلا، فتحها ونقضها، فانحلت"(٢)، ويعني تجزئة الاسم إلى قسمين لاستنباط معنى من كل منهما على حدته.

أما في الاصطلاح فإن مصطلح التحليل: يعني إعادة الجملة إلى مكوناتها الأصلية، والتعرف على أنواع ارتباطاتها مع بقية الكلمات في الجملة نفسها أو الجمل الأخرى. (٣)

مفهوم التفسير التحليلي:

هو الأسلوب الذي يتتبع فيه المفسر الآيات حسب ترتيب المصحف سواء تناول سورة كاملة أو عدداً من الآيات متتابعة، ويبين ما يتعلق بكل آية من أسباب نزولها ومعاني ألفاظها، ووجوه القراءات والإعراب والبلاغة فيها، مع بيان أحكامها ومعناها العام وفوائدها ونحو ذلك مما ترمي اليه من مقاصد الآية في تراكيبها وسياقها. (٤)

وقد عرف الدكتور مساعد الطيار التفسير التحليلي بأنه:" تفكيك الكلام على الآية لفظة لفظة، والكلام على ما فيها من معانٍ وإعراب وأحكام وغيرها، ثم الانتقال إلى ما بعدها، وهكذا ". (٥)

---

(١) ينظر: المعجم الوسيط: ١٩٤/١، مادة حلل.

(٢) لسان العرب:١٦٣/١١، مادة حلل.

(٣) ينظر: من مرتكزات التفسير التحليلي: ص٢٧.

(٤) ينظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه: ص٥٧.

(٥) المشكاة في الدراسات القرآنية، د.مساعد الطيار، عن صفحته الرسمية، بتاريخ: ١٤٢٧/٥/٧هـ.
https://www.attyyar.com/?action=articles_inner&show_id=2080

وفي هذا اللون من التفسير، يسير المفسر حسب ترتيب المصحف، محللاً آيةً بعد آيةٍ، متتبعاً معاني المفردات وما تهدف إليه في تراكيبها، منقباً عن المناسبات بين الآيات، باحثاً عن مقاصدها وأهدافها، مستعيناً بذكر أسباب النزول والآثار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام، وبما يمتلكه من مخزون لغوي وثقافة علمية. (١)

المطلب الثاني: أهمية التفسير التحليلي

للتفسير التحليلي أهمية كبرى بين أنواع التفسير وخصائص امتاز بها عن غيره، ويمكن الإشارة إلى هذه الأهمية في النقاط الآتية:

١- إن التفسير التحليلي أقدم أساليب التفسير وأشهرها، وهو الذي كان الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم يتعلمون من خلاله القرآن ويعلمونه، وهذا ما دل عليه قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه:" كانَ الرجل مِنَّا إذا تعلَّم عَشْر آياتٍ لم يجاوزهُنّ حتى يعرف معانيهِنَّ، والعملَ بهنَّ" (٢)، وقول أبي عبد الرحمن السلمي:" حدثنا الذين كانوا يُقرِئوننا: أنهم كانوا يستقرِئون من النبي صلى الله عليه وسلم، فكانوا إذا تعلَّموا عَشْر آيات لم يخلِّفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلَّمنا القرآن والعمل جميعًا".(٣)

٢- إن هذا المنهج الغالب على المؤلفات في التفسير قديما وحديثا، حيث نهج أغلب المفسرين هذا الأسلوب واختاروه طريقا لبيان معاني القرآن الكريم.

(١) ينظر: دراسات في التفسير الموضوعي للقصص القرآني: ص٣٨.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن:١/٨٠.

(٣) المصدر السابق:١/٨٠.

٣- إنه الأسلوب الذي يستقصي فيه المفسر كل أجزاء الآية وتفاصيلها، ويتناول فيه الآيات حسب ترتيب المصحف فلا يتجاوز الآية إلى غيرها حتى يتناولها بالبيان والإيضاح.

٤- إن المفسرين يتفاوتون في هذا اللون من التفسير بين الإيجاز والإطناب، فمن التفاسير ما جاء في مجلد واحد، ومنها ما جاء في أكثر من ثلاثين مجلداً.

٥- إن التفسير التحليلي يدفع صاحبه والمشتغل به إلى التبحر في العلوم المختلفة؛ لأنه يحتاج إلى تلك العلوم في بيان كل أجزاء الآية من أسباب نزول، ولغة، وقراءات، وأحكام.

٦- إن هذا الأسلوب يظهر اختلاف المفسرين في المناهج والاتجاهات، وتمكنهم من العلوم والمعارف، كما يبرز شخصية الباحثين وقدراتهم العلمية ومهاراتهم البحثية، من خلال إلمامهم بالعلوم المتعلقة بالتفسير التحليلي، وقدرتهم على الاستفادة منها وصياغتها بما يتناسب مع سياق الآيات وما تهدف اليه من حكم وغايات.

٧- إن التفسير التحليلي يظهر تنوع المدارس العلمية للمفسرين ما بين ملتزم بالمأثور أو الرأي، ومتوسع في اللغة، أو مبرز في الفقه والأحكام أو التاريخ والقصص.

٨- إن التفسير التحليلي يبعد المفسر والباحث عن الأساليب الخطابية والإنشائية، ويدفعه لالتزام الدقة والموضوعية والعقلانية في طرح القضايا ومعالجة المشكلات التي تتطرق لها الآيات. [١]

(١) ينظر: منهج التفسير التحليلي للنص القرآني: ١٩-٢٢، التفسير التحليلي: دراسة تحليلية لقوله تعالى: (قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله...):ص ٣٢١٢- ٣٢١٣.

المطلب الثالث: خطوات التفسير التحليلي

في منهج التفسير التحليلي إما أن تكون الدراسة التحليلية لسورة كاملة أو لمجموعة من الآيات، وفي كلا الحالتين تكون الدراسة على النحو الآتي:

١- إذا كانت السورة من قصار السور فتتم دراستها كاملة وفق خطوات منهج التفسير التحليلي، أما إذا كانت السورة من طوال السور فيتم تقسيمها إلى مجموعات حسب موضوع الآيات وسياقها، وحسب ترتيبها في المصحف، بحيث تدرس كل مجموعة حسب خطوات منهج التفسير التحليلي.

٢- إذا كانت الدراسة التحليلية مقتصرة على مقطع أو مجموعة من الآيات فتكون الدراسة للمقطع كاملا وفق خطوات التفسير التحليلي، أما إذا كان المقطع طويلا فيقسم الى مجموعات حسب موضوع الآيات وسياقها ثم يدرس.

وتتم الدراسة التحليلية للآيات القرآنية بناءً على خطوات عملية يجب اتباعها حسب الترتيب الآتي:

أولا: كتابة الآيات بالرسم العثماني

يُعرف الخط العثماني باسم الرسم العثماني، أو الرسم المصحفي، ويُراد به الخط الذي ارتضاه عثمان ابن عفان رضي الله عنه وأصحابه في كتابة كلمات القرآن الكريم، ورسم حروفه، ويرى جمهور من العلماء أنّ الرسم العثماني أمر توقيفي يجب على الأمة اتباعه وعدم مخالفته، فهو الأصل في الكتابة القرآنية. (١)

(١) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن:٣٦٩/١.

ثانيا: بين يدي السورة

قبل البدء في تفسير السورة لا بد من التعرف على معلومات السورة وما يحيط بها من خلال بيان اسم السورة أو أسمائها، وزمن نزول، وترتيب السورة في المصحف ومن حيث النزول إن أمكن، وعدد آياتها، وكذا فضائل السورة إن وجدت، وهدفها العام، وموضوعاتها، وذلك بالعودة إلى أهم المؤلفات التي تناولت معلومات السور من أبرزها كتاب نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، والبرهان في علوم القرآن للزركشي، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور.

ثالثا: مناسبة السورة لما قبلها

المناسبة مظهر من مظاهر الإعجاز القرآني الذي يؤكد الترابط بين الآيات والحكمة في تسلسل المعاني، وإلحاق فكرة بأخرى، وربط حكم بآخر، ومن هذا المنطلق بحث العلماء عن أوجه المناسبة بين الآيات والسور، من حيث التجاور والتتابع، أو من حيث تسمية أسماء السور، وأكدوا على أهمية التناسب بين الآيات والسور، واعتبروا ذلك علما مستقلا جديرا بالعناية والتأمل، [١] ومن أبرز المصنفات في ذلك كتاب نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور.

رابعا: أسباب النزول

يُراد بأسباب النزول كُلّ ما يتّصل بنزول الآيات القرآنيّة من القضايا والأحداث، سواءً أكانت قضايا مكانيّةً أم أحداثاً زمانيّةً رافقت القرآن الكريم أثناء نزوله، ويُعدّ هذا العلم من العلوم المهمّة التي تعين المفسر على فهم القرآن الكريم وتحديد المراد من الآية، دون أن يقصر المعنى عليه إذ العبرة

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي:٣٦/١، مناهل العرفان في علوم القرآن:١٠٩/١.

بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. [١] ومن أبرز الكتب التي يجب العودة إليها في ذلك أسباب النزول للواحدي، ولباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، وغيرها من كتب التفسير بالمأثور.

خامسا: معاني المفردات

في القرآن الكريم كلمات تتضمن أكثر من معنى، وبعض هذه المفردات واضحة المعنى وبعضها غير واضح، وهناك ألفاظ غريبة تحتاج إلى بيان، والكلمات القرآنية تُفسر بالحقيقة الشرعية إن وجدت وإلا فينتقل إلى الحقيقة العرفية أو اللغوية، وفي هذه الخطوة يركز على الألفاظ الغريبة، والمصطلحات الشرعية والعلمية وغيرها، كما يركز على الأماكن والبلدان التي وردت في الآيات، وذلك بالعودة إلى كتب اللغة مثل كتاب العين للخليل بن أحمد، وتهذيب اللغة للأزهري، ولسان العرب لابن منظور، وكتب معاني القرآن للفراء والزجاج، والمفردات للراغب الأصفهاني، والمعاجم المتعلقة بالبلدان.

سادسا: القراءات

القراءة سنة متبعة ولا تعد تفسيرا من حيث هي طريق في أداء ألفاظ القرآن، بل من حيث إنها شاهد لغوي يحتاج إليها عند الاستدلال بالقراءة على تفسير غيرها أو ترجيح أحد المعاني، وتذكر القراءات مع ذكر أسماء القراء، وبيان علة كل قراءة وحجتها وتوجيهها، ومقارنتها مع غيرها في اللفظة أو الجملة الواحدة، [٢] ويرجع في ذلك إلى كتب القراءات المعتمدة وفي مقدمتها كتاب السبعة لابن مجاهد والنشر في القراءات العشر لابن الجزري، وجامع البيان للطبري.

---

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن:٢٢/١، مناهل العرفان :١٠٦/١.

(٢) ينظر: المصدر السابق:٢٢/١.

سابعا: الإعراب

المهم في الإعراب في علم التفسير هو البحث الدلالي النحوي، وتحديداً إعراب الكلمات المؤثرة في المعنى وليس كل كلمة في النص القرآني [١] ؛ لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف موقع الكلمة من الاعراب، والمرجع في ذلك كتب إعراب القرآن الكريم وفي مقدمتها إعراب القرآن للنحاس، والبيان في إعراب غريب القرآن لابن الأنباري، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري، والبحر المحيط لأبي حيان.

ثامنا: البلاغة

لعلوم البيان والمعاني والبديع مزيد اختصاص بعلم التفسير لأنها وسيلة لإظهار خصائص البلاغة القرآنية وأسرار الإعجاز البياني للقرآن الكريم [٢]، و" إن أعظم فائدة تعود على المرء من دراسة علوم البلاغة هو الاطلاع على أسرار إعجاز القرآن الكريم والاستعانة بها على فهم معانيه، ومعرفة أغراضه ومقاصده"[٣]، ومن أهم الكتب التي عنيت بالبلاغة القرآنية كتاب إعجاز القرآن للباقلاني، وأسرار البلاغة للجرجاني، وتفسير الكشاف للزمخشري، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور.

تاسعا: الأحكام الفقهية

من أبرز أهداف الدراسات القرآنية استنباط الأحكام الشرعية من الآيات القرآنية، وتعد كتب آيات الأحكام المصدر الرئيس لذلك وفي مقدمتها كتاب أحكام القرآن للجصاص، وأحكام القرآن للكيا الهراسي، وأحكام القرآن لابن العربي، وتفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي.

---

(١) ينظر: التحرير والتنوير:١/٢٣، قواعد التفسير: ص٨٨.

(٢) ينظر: الإتقان في علوم القرآن:٤/ ٢١٤.

(٣) البلاغة الصافية في المعاني والبيان والبديع: ص٨.

عاشرا: المعنى العام للآيات

تعد هذه الخطوة الأطول بين خطوات التفسير التحليلي من حيث تدبر النص القرآني وتأمله لاستخلاص المقصد العام من النص، وتعتمد على الخطوات السابقة من التفسير بالتأمل في أسباب نزول النص وأجوائه واستيعاب معانيه في إطار السياق العام للآيات، وحشد الأدلة والشواهد من القرآن والسنة والشعر وأحداث الواقع، بغرض الوصول إلى المقاصد الشرعية والمعالجات والفوائد التربوية التي اشتمل عليها النص القرآني. (١) ومن الكتب التي يمكن للباحث الاستفادة منها في هذه الخطوة كتب التفسير بأنواعها ومنها: جامع البيان للطبري، ولطائف الإشارات للقشيري، والتحرير والتنوير لابن عاشور، وتيسير الكريم الرحمن للسعدي، والكتب المتعلقة بالقضايا التي تناولتها الآيات.

عاشرا: ما يستفاد من الآيات

تأتي هذه الخطوة نتاج تدبر الباحث للآيات وتأمله فيها وفهمه لمعانيها، وتظهر هذه الخطوة سعة فكر الباحث ودقة ملاحظته وبعد نظره، وفيها يكون الباحث أشبه بالصياد الماهر الذي يحسن الغوص واستخراج اللؤلؤ المكنون، ويشترط فيها الدقة والتركيز والاختصار وعدم الاطالة، وأبرز ما يمكن الاستفادة منه في ذلك كتب التفسير عموما. (٢)

(١) ينظر: التفسير التحليلي تعريفه وخطواته العلمية المنطقية وأنموذج عليه: ص٢٦٠.

(٢) للاستزادة حول خطوات التفسير التحليلي. يراجع: منهج التفسير التحليلي للنص القرآني: ٩٩-١٢٢.

المبحث الأول: بين يدي سورة الأعراف وآيتي الزينة

المطلب الأول: التعريف بالسورة وأسمائها وفضلها وبيان مقاصدها

أولاً: التعريف بالسورة:

سورة الأعراف هي السورة السابعة في ترتيب المصحف، والسابعة والثلاثون في ترتيب النزول، وكان نزولها بعد سورة " ص"، وهي سورة مكية بالإجماع، وقيل إن الآيات من ١٦٣-١٧٠ مدنية، وعدد آياتها: مائتان وخمس آيات عند البصريين والشاميين، ومائتان وست آيات عند المكيين والمدنيين والكوفيين. (١)

ثانياً: أسماء السورة:

لسّورة الأعراف أسماء ثلاثة هي: (٢)

١- سورة الأَعراف، لورود ذكر أهل الأَعراف فيها في قوله تعالى: {وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الأَعْرَافِ رِجَالاً يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ} **[الأعراف:٤٨]**.

٢- سورة الميقات؛ لاشتمالها على ذكر ميقات موسى في قوله تعالى: {وَلَمَّا جَاء مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ} **[الأعراف:١٤٣]**.

٣- سورة الميثاق؛ لاشتمالها على حديث الميثاق في قوله تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَا} **[الأعراف:١٧٢]**

ووجه تسميتها بالأعراف، (١) لورود لفظ الأعراف فيها، والحديث عن أصحاب الأعراف في الآخرة ولم يذكر ذلك في غيرها من السور. (٢)

---

(١) ينظر: البيان في عد آي القرآن للداني: ١٥٥/١، البرهان في علوم القرآن: ١٩٣/١.

(٢) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ١٤٣/١.

وقد عرفت السورة باسم الأعراف منذ عهد النبي ﷺ. فقد أخرج النسائي من حديث ابن أبي مليكة، عن عروة عن زيد بن ثابت: أنه قال لمروان بن الحكم:(مَا لِي أَرَاكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ السُّوَرِ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطُّولَيَيْنِ قُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَطْوَلُ الطُّولَيَيْنِ قَالَ الأَعْرَافُ) [٣]. ويؤيد هذا حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَرَأَ فِى صَلاَةِ الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الأَعْرَافِ فَرَّقَهَا فِي رَكْعَتَيْنِ. [٤]

ثالثاً: فضل سورة الاعراف

لا تخلو سور القرآن الكريم وآياته من الفضائل التي يعرف المشتغلون بالتفسير وعلوم القرآن بعضها ويخفى عليهم البعض الآخر مما لا يعلمه إلا الله عز وجل، ومما ورد في فضل سورة الاعراف ما روي عن عائشةَ رضي

=

(١) الأعراف جمع عرف، وكل مرتفعٍ من الأرض عند العرب يسمى عرفاً، ومنه قيل لعرف الديك عرفاً لارتفاعه، والأعراف سورٌ بين الجنة والنار، وأصحاب الأعراف هم قومٌ استوت حسناتهم وسيئاتهم، فقعدت بهم سيئاتهم عن الجنة، وخلفت بهم حسناتهم عن النار، فوقفوا هناك على السور حتى يقضي الله فيهم. ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن:١٢/ ٤٥٣، لسان العرب:٩/٢٤١، تفسير القرآن العظيم:٣/ ٤١٨.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير:٨/٥.

(٣) سنن النسائي الكبرى، كتاب الصلاة، باب القراءة في المغرب:٢/١٧٠ رقم (٩٩٠)، مصنف عبد الرزاق، كتاب الصلاة، باب القراءة في المغرب:٢/ ١٠٧ رقم (٢٦٩١) والحديث صححه الألباني.

(٤) سنن النسائي الكبرى، كتاب الصلاة، باب القراءة في المغرب:٢/١٧٠ رقم (٩٩١). والحديث صححه الألباني.

الله عنها، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: (مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأُوَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَهُوَ حَبْرٌ). [١]

رابعاً: محور السورة

يدور المحور الأساس لسورة الأعراف حول العقيدة، وأصول الايمان، وتوحيد الله في جانبي العبادة والتشريع، كما يدور حول البعث والنشور، وتقرير الوحي والرسالة، شأنها شأن بقية السور المكية.

قال البقاعي: " مقصودها إنذار من أعراض عما دعا إليه الكتاب في السورة الماضية من التوحيد والاجتماع على الخير والوفاء لما قام على وجوبه من الدليل في الأنعام، وتحذيره بقوارع الدرارين، ... وأدل ما فيها على هذا المقصد أمر الأعراف فإن اعتقاده يتضمن الإشراف على الجنة والنار والوقوف على حقيقة ما فيها وما أعد لأهلها الداعي إلى امتثال كل خير واجتناب كل شر والاتعاظ بكل مرقق) [٢]

وقد تضمنت سورة الأعراف عدداً من مبادئ العقيدة الإسلامية، تناولها المفسرون بأساليب مختلفة في كتبهم ومنها:

١. تقرير مبدأ التوحيد، والنص على أدلة وجود الله تعالى والإقرار بوحدانيته، وتحريم اتخاذ الشركاء معه تعالى.
٢. التأكيد على أن العبادة والتشريع حقان خالصان لله تعالى باعتباره الخالق المنعم، فلا ينبغي أن يعبد سواه ولا أن يختص بالتحليل والتحريم غيره.

(١) مسند الامام أحمد، باب حديث السيدة عائشة:٦/٨٢ رقم (٢٤٥٧٥)، قال عنه شعيب الأرناؤوط حديث حسن

(٢) نظم الدرر في تناسب الآي والسور:٣ /٣.

٣. النص على أصول التشريع، وبيان أمهات الأخلاق والفضائل وأمهات الفواحش والرذائل، وتعظيم شأن النظر العقلي والتفكر لتحصيل العلم بالواجبات الدينية وتحريم الأخذ بآراء البشر والتقليد فيها.

٤. التذكير بنعم الله تعالى على الإنسان ببيان أصله وتكوينه ونشأته، وتسخير الكون بما فيه ومن فيه لخدمته وتمكينه من الانتفاع بخيرات الحياة المختلفة.

٥. التذكير بالآيات الكونية والسنن الربانية في الكون والإنسان والحياة، وكيفية استيعاب الآيات والتعامل مع السنن المتعلقة بالفطرة الإنسانية، والسنن المتعلقة بالاجتماع والعمران البشري، وقيام الحضارات وسقوطها، وسنن الابتلاء والرخاء والتدافع وهلاك الأمم ونجاتها، وكذا السنن الكونية المتعلقة بخلق السماوات والأرض، ونظام الليل والنهار والشمس والقمر، وتسخيرها لخدمة الإنسان.

٦. التذكير بقصة آدم وأسباب خروجه من الجنة وهبوطه إلى الأرض، والإشارة إلى العداوة الأزلية بين الإنسان والشيطان مع التحذير من مكائد الشيطان والفساد في الأرض. (١)

(١) ينظر: بصائر ذوي التمييز: ص١٤٣، التحرير والتنوير:٨/٧-٩، تفسير المراغي: ٩/١٥٨-١٦٠، التفسير المنير:٨/١٣٤-١٣٥

المطلب الثاني: مناسبة الآيات لما قبلها

الخطاب في قوله تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} **[الأعراف: ٣١]** لبني آدم، وذلك لبيان اتصال هذا التوجيه بقصة إبليس وآدم التي سبق ذكرها في الآيات السابقة، فبعد أن ذكر تعالى بني آدم في النداءات السابقة بنعمة اللباس وفضيلة الستر وحذرهم من فتنة الشيطان، وبين ما يتعلق بأفعال الكافرين وتبريراتهم الهزيلة وتشنيعه عليهم، وأمر عباده بالقسط والعدل والاستقامة في كل الأمور، أتبع ذلك بتفصيل ما يتعلق بالقسط في الملبوسات وستر العورات وسائر أنواع الزينة المأمور بها شرعا، ولا سيما في أماكن أداء العبادات وعند الطواف وإقامة الصلوات، كما حدد ضوابط إباحة المأكولات والمشروبات كل ذلك من خلال النداء الثالث لبني آدم في قوله تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} **[الأعراف: ٣١]**

قال البقاعي: "ولما أمر سبحانه بالقسط وبإقامة الوجه عند كل مسجد، أمرهم بما ينبغي عند تلك الإقامة من ستر العورة الذي تقدم الحث عليه وبيان فحش الهتك وسوء أثره معبراً عنه بلفظ الزينة ترغيباً فيه وإذناً في الزينة وبياناً لأنها ليس مما يتورع ... وأتبع ذلك أعظم ما ينبغي لابن آدم أن يعتبر فيه القسط من المأكل والمشرب فقال مكرراً النداء استعطافاً وإظهاراً لعظيم الإشفاق وتذكيراً بقصة أبيهم آدم عليه السلام التي أخرجته من الجنة مع كونه صفي الله ليشتد الحذر: {يا بني آدم} أي الذي زيناه فغره الشيطان ثم وقيناه شره بما أنعمنا عليه به من حسن التوبة وعظيم الرغبة {خذوا زينتكم} أي التي تقدم التعبير عنها بالريش لستر العورة والتجمل عند الاجتماع للعبادة {عند كل مسجد}... ولما أمر بكسوة الظاهر بالثياب لأن

صحة الصلاة متوقفة عليها، أمر بكسوة الباطن بالطعام والشراب لتوقف القدرة عادة عليها فقال: {وكلوا واشربوا}"[١]

وقال ابن عاشور: " ويجوز أن يكون قوله: {يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا} وما أشبهه مما افتتح بقوله: {يَابَنِي آدَمَ} أربع مرات، من جملة المقول المحكي بقوله: {قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ} **[الأعراف:٢٥]** ... فابتدأ فأعلمهم بمنته عليهم أن أنزل لهم لباسا يواري سوآتهم، ويتجملون به بمناسبة ما قص الله عليهم من تعري أبويهم حين بدت لهما سوءاتهما، ثم بتحذيرهم من كيد الشيطان وفتنته بقوله: {يَابَنِي آدَمَ لاَ يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ} [الأعراف: ٢٧] ثم بأن أمرهم بأخذ اللباس وهو زينة الإنسان عند مواقع العبادة لله تعالى بقوله: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ}[الأعراف: ٣١] ، ثم بأن أخذ عليهم العهد بأن يصدقوا الرسل وينتفعوا بهديهم بقوله: {يَابَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ} [الأعراف: ٣٥] الآية". [٢]

(١) نظم الدرر ٣/٢٥

(٢) التحرير والتنوير ٨/٧٣

المطلب الثالث: أسباب النزول

أولا: سبب نزول قوله تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} **[الأعراف: ٣١]**

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ فَتَقُولُ مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافًا تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا وَتَقُولُ: الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ} [(١)]

وعن عروة قال:(كَانَتْ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاةً إِلَّا الْحُمْسَ وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاةً إِلَّا أَنْ تُعْطِيَهُمْ الْحُمْسُ ثِيَابًا فَيُعْطِي الرِّجَالُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءُ النِّسَاءَ وَكَانَتْ الْحُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنْ الْمُزْدَلِفَةِ وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ عَرَفَاتٍ). [(٢)]

وفي غير مسلم:" ويقولون نحن أهل الحرم، فلا ينبغي لأحد من العرب أن يطوف إلا في ثيابنا، ولا يأكل إذا دخل أرضنا إلا من طعامنا. فمن لم يكن له من العرب صديق بمكة يعيره ثوبا، ولا يسار يستأجره به، كان بين أحد أمرين: إما أن يطوف بالبيت عريانا، وإما أن يطوف في ثيابه فإذا فرغ من طوافه ألقى ثوبه عنه، فلم يمسّه أحد. وكان ذلك الثوب يسمى اللّقى". [(٣)] فكانوا على تلك الضلالة حتى بعث الله نبيه محمدا صلّى الله

---

(١) صحيح مسلم، كتاب التفسير، باب في قوله تعالى { خذوا زينتكم عند كل مسجد }:٤/ ٢٣٢٠ رقم(٣٠٢٨). وقد ورد بروايات متعددة في كتب أسباب النزول. ينظر: أسباب النزول للواحدي: ص ١٥١، ١٥٢. لباب النقول في أسباب النزول: ص٩٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس:٢/ ٨٩٣ رقم (١٢١٩).

(٣) الجامع لأحكام القرآن:٧/ ١٨٩.

عليه وسلّم وأنزل عليه قوله تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ خُـذُواْ زِينَـتَكُمْ} الآية. وأذّن مؤذّن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ). (١)

ثانياً: سبب نزول قوله تعالى: {وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ} [الأعراف:٣١]

قال الكلبي: "كان أهل الجاهلية لا يأكلون من الطعام إلا قوتا، ولا يأكلون دسما في أيام حجهم، يعظمون بذلك حجهم، فقال المسلمون: يا رسول الله نحن أحق بذلك، فأنزل الله تعالى – وكلوا – أي اللحم والدسم – واشربوا ". (٢)

وقال أيضا: " كانت بنو عامر لا يأكلون في أيام حجهم من الطعام إلا قوتا ولا يأكلون دسما، يعظمون بذلك حجهم، فقال المسلمون: نحن أحق أن نفعل ذلك يا رسول الله، فأنزل الله عز وجل: "وكلوا" يعني اللحم والدسم "واشربوا" اللبن". (٣)

ثالثاً: سبب نزول قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف:٣٢]

عن ابن عباس قال: "كان أهل الجاهلية يحرمون أشياء أحلها الله من الثياب وغيرها، وهو قول الله : {قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلاَلاً} **[يونس:٥٩]** وهذا هذا ، فأنزل الله : { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِي لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} (٤)

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك: ٢/ ٥٨٦ رقم (١٥٤٣) ، صحيح مسلم، كتاب الحج ، باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الأكبر:٢/ ٩٨٢ رقم(١٣٤٧) واللفظ له.

(٢) أسباب النزول للواحدي: ص١٥٢.

(٣) المصدر السابق: ص١٥٢.

(٤) فتح القدير:٢/ ٢٣٠، وينظر: جامع البيان:١٢/ ٣٩٨، ٤٠٠.

المبحث الثاني: معاني المفردات والقراءات والإعراب والبلاغة

المطلب الأول: معاني المفردات

– **خذوا زينتكم:** الزين: نقيض الشين، والزينة اسم جامع لكل ما يتزين به، [١] قال اللّيث:" زانه الحسن يزينه زينا. وازدانت الأرض بنباتها ازديانا، وازينت وتزينت، أي: حسنت وبهجت ". [٢]

ومنه قول مجنون ليلى:

فيا رَبِّ إذ صَيَّرْتَ ليلَى هي المنى فزِنِّي بِعَيْنَيْها كما زِنْتَها لِيَا. [٣]

قال الراغب: "الزِّينَةُ الحقيقيّة: ما لا يشين الإنسان في شيء من أحواله لا في الدنيا، ولا في الآخرة، فأمّا ما يزينه في حالة دون حالة فهو من وجه شين". [٤]

والمراد بالزينة في الآية ما يزين الإنسان من الثياب الحسنة المعتادة التي لا تشين المرء بين الناس، بدليل القرينة والإضافة وسبب نزول الآيات، وأقل الزينة ما يستر العورة من الثياب.

– **عند كل مسجد:** المَسْجِد بكسر الجِيم: أَي مَوضِعُ السُّجُود نَفْسه، وبالفتح: مَوضع الجَبْهَةِ، يقال: سَجَدَ يَسْجُدُ سجوداً وضع جبهته بالأَرض، والمسجَد بفتح الجيم محراب البيوت، وبالكسر مصلى الجماعات، واحِدُهَا مَسْجِد وجمعها مساجد. والمَسْجِد اسمٌ جامعٌ حَيث سُجدَ عليه. [٥]

---

(١) ينظر: كتاب العين :٣٧٨/٧، مادة زيَن، تهذيب اللغة :١٧٥/١٣، مادة زيَن.

(٢) تهذيب اللغة:١٧٥/١٣، مادة زيَن.

(٣) ديوان قيس بن الملوح: ص٣٨.

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني: ص٣٨٨.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة:١٠/ ٣٠١، مادة سجد، لسان العرب:٣/ ٢٠٤، مادة سجد.

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: (وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا). [١] قال الزَّجَّاج: "وكل موضِع مُتَعَبَّدٍ فيه فهو مسجد". [٢]

ومعنى قوله تعالى: {خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} أي استروا عوراتكم والبسوا أجمل ثيابكم عند كل موضع أو مسجد بُنِي للعبادة، وليس المسجد الحرام وحده، أو عند كل صلاة فرضاً كانت أم نفلا، فإن العبادة أولى أوقات التزين. [٣]

– **ولا تسرفوا**: السين والراء والفاء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على تعدِّي الحدّ والإغفالِ للشيء. تقول: في الأمر سرَفٌ أي مجاوزَةُ القدر. [٤] والسَّرَف والإسْرافُ مُجاوزةُ القَصْدِ، والسَّرَف: تجاوز الحد، والسَّرَف الخطأ؛ وإخطاءُ الشيء: وضعُه في غير موضعه، والإسراف نقيض الاقتصاد. [٥]

والاسْرافُ في النفقة: التَّبْذيرُ، وقيل: ما أُنْفِقَ في غَيْرِ طاعَةٍ، وقيل: أكْلُ ما لا يَحِلُّ أَكْلُهُ، وقيل: هو مجاوزة القصد في الأكل مما أحله الله، وقيل الإسراف: كل ما أنفِق في غير طاعة الله عز وجل قليلا كان أم كثيرا. [٦]

---

(١) صحيح البخاري، كتاب التيمم، باب التيمم:١/ ١٢٨ رقم(٣٢٨).

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج:١/ ١٩٦.

(٣) ينظر: محاسن التأويل:٣٧/٥، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ص ٢٨٧.

(٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة :٣/ ١٥٣، مادة قصد.

(٥) ينظر: كتاب العين:٢٤٤/٢، مادة سرف، تهذيب اللغة: ٢٧٦/١٢، مادة سرف، لسان العرب:١٤٨/٩، مادة سرف.

(٦) القاموس المحيط:ص١٠٥٨، مادة سرف، تاج العروس:٤٣٢/٢٣، مادة سرف.

قال الحافظ ابن حجر هو: "مُجاوزة الحدِّ في كلِّ فعل أو قول، وهو في الإنفاقِ أشْهَر". (١)

وعرفه ابن عاشور بأنه "تجاوز الحد الذي يقتضيه الإنفاق بحسب حال المنفق وحال المنفق عليه". (٢)

والمراد بقوله تعالى: {وَلاَ تُسْرِفُواْ} أي كلوا واشربوا من المستلذات المباحة، ولا تتجاوزوا حد الاعتدال فيها، بل عليكم بالاعتدال من غير بخل أو زيادة، ولا تجاوز الحلال إلى الحرام في المأكل والمشرب. (٣)

– **زِينَةَ اللّهِ:** المراد بها أنواع اللباس التي خلق الله لعباده موادها وعلمهم طرائق صنعها، ليتزيَّنوا بها ويتجملوا عند العبادات والاجتماعات والزيارات، وإضافة الزينة إلى الله تعالى يؤذن باستحسانها والمنة بها. (٤)

قال ابن العربي: " قوله تعالى: {زينة الله} فيه ثلاثة أقوال: الأول: ستر العورة؛ إذ كانت العرب تطوف عراة؛ إذ كانت لا تجد من يعيرها من الحمس. الثاني: جمال الدنيا في ثيابها وحسن النظرة في ملابسها ولذاتها. الثالث: جمع الثياب عند السعة في الحال، كما روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: إذا وسع الله عليكم فأوسعوا". (٥)

– **الطيبات:** الطَّيِّبُ خلاف الخَبيث، والطيِّبُ من كل شيءٍ أَفضَلُه، وأَكثر ما يرد بمعنى الحلال كما أَن الخبيث كناية عن الحرام، والطيب ما

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري:١٦/ ٣٢٣.

(٢) التحرير والتنوير :٩١/١٩.

(٣) ينظر: التفسير المنير:١٨٢/٨

(٤) ينظر: جامع البيان : ١٢/ ٣٩٦ ، الجامع لأحكام القرآن: ٧/ ١٩٦، تفسير المنار:٨/ ٣٤٥ .

(٥) أحكام القرآن ، أبوبكر محمد بن عبد الله بن العربي: ٢/ ٣١١.

تستطيبه النفس وتستلذه، [١] ويدخل في معنى الطيبات كل ما يستلذ ويشتهى من المأكولات والمشروبات والملبوسات ونحوها، ويدخل فيه أيضا التمتع بالنساء وبالطيب. [٢]

فالطيبات اسم عام لكل ما طاب كسبا ومطعما، وقيل: الحلال، وقيل: ما جمع الوصفين المذكورين. [٣] ومنه قوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ} **[المؤمنون:٥١]** "أي كلوا من الحلال وكلٌ مأكولٍ حلالٍ مُسْتَطابٌ فهو داخل في هذا" [٤]

والمراد بالطيبات في الآية: ما حرمه أهل الجاهلية على أنفسهم من اللحم حال إحرامهم بالحج أو العمرة، وقيل: جميع ما كانوا يحرمونه مما أحله الله من اللحم والثياب وغيرها، وقيل: بل عنى بذلك ما كان أهل الجاهلية يحرمون من البحائر والسوائب والوصائل والحوامي. [٥]

---

(١) ينظر: لسان العرب:١/ ٥٦٣، مادة طيَب.

(٢) ينظر: التفسير الكبير:١٤/٢٣٣.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن:٧/ ١٩٨، فتح القدير:٥/ ١٦٠.

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج:٤/١٥.

(٥) البحيرة: هي الناقة التي نتجت خمسه أبطن وكان آخرها ذكرا تشق أذنها ويعفى ظهرها من الركوب والحمل والذبح ولا تطرد عن ماء ترده ولا تمنع من مرعى ولا ينتفع بها أحد من أهل البيت فإذا ماتت اشتركوا فيها. وأما السائبة: فهي الناقة التي تسيب لآلهتهم فترعى حيث شاءت، ولا يأخذ لبنها إلا ضيف ولا يحمل عليها، وأما الوصيلة: فالشاة تلد ستة أبطن، فإذا ولدت السابع جدعت وقطع قرنها، فيقولون: قد وصلت، فلا يذبحونها ولا تضرب ولا تمنع مهما وردت على حوض، والحامي الفحل إذا ركب ولد ولده، فإذا نتج من صلبه عشرة أبطن قالوا: قد حمى ظهر فلا يركب ولا يمنع من كلاء ولا ماء: ينظر: جامع البيان:١٢/ ٣٩٧- ٣٩٨، الجامع لأحكام القرآن:٦/ ٣٣٦-٣٣٧، ٧/ ٩٥، تفسير القرآن العظيم:٣/ ٢١١.

- **الرزق:** الرزق بفتح الراء مصدر وبالكسر اسم الشيء المرزوق، وهو كل ما ينتفع به، والجمع أرزاق، والرَّزق العَطاء، والأَرزاقُ نوعانِ ظاهرة للأَبدان كالأَقْوات، وباطنة للقلوب، والنُّفوس كالمَعارِف، والعلوم. (١) ومنه قوله تعالى: {وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللّهِ رِزْقُهَا} **[هود: ٦]** قال العكبري: "والرزق اسم لما يملك صاحبه الانتفاع به فلا يجوز منازعته فيه لكونه حلالا له". (٢)

- **خالصة:** خلَصَ فلان إلى فلان أي: وَصَلَ إليه، وخَلَصْتُ إليه: وَصَلْتُ إليه، يقال: هذا الشّيءُ خالصةٌ لك أي: خالصٌ لك خاصّة، وأَخْلَص للّه دِينَه أَمْحَضَه وأَخْلَصَ الشيءَ اختاره. (٣)

ومعنى قوله تعالى: {قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ} أي: هي مخلوقة للمؤمنين وحلال لهم وإن شاركهم فيها غيرهم من الكفار في الدنيا، فإنها لهم خاصة يوم القيامة، لا يَشْرَكهم فيها أحد من الكفار، فإن الجنة محرّمة على الكافرين. (٤)

- **نُفَصِّلُ الآيَاتِ:** أي: نوضحها ونبينها. (٥)

(١) ينظر: تهذيب اللغة:٨/ ٣٢٦، مادة رزق، لسان العرب: ١١٥/١٠، مادة رزق.

(٢) الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري: ص ٢٥٤

(٣) ينظر: كتاب العين٤/ ١٨٦، مادة خلص، تهذيب اللغة:٧/ ٦٤، مادة خلص، لسان العرب:٧/ ٢٦، مادة خلص.

(٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم:٤٠٨/٣.

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ص ٢٨٧.

المطلب الثاني: أوجه القراءات

أوجه القراءات في قوله تعالى: {خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ}

الوجه الأول: قرأ ابن عباس ونافع (خالصةٌ) بالرفع، أي هي خالصة للذين آمنوا.

قال الزجاج: " قوله خالصة خبر بعد خبر، كما تقول زيد عاقل لبيب، فالمعنى قل هي ثابتة للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة، أو خبر ابتداء مقدر تقديره: وهي خالصة يوم القيامة".(١)

الوجه الثاني: قرأ الجمهور: (خالصةً) بالنصب على الحال من الذكر الذي في قوله {للذين آمنوا}، كما تقول المال لزيد خالصا، والتقدير هي ثابتة أو مستقرة للذين آمنوا في حال خلوص لهم، والعامل فيها ما في اللام من معنى الفعل في قوله {للذين} (٢)

المطلب الثالث: الإعراب

- **{يا بَنِي آدم}:** الياء حرف نداء، و(بني) منادى مضاف منصوب وعلامة نصبه الياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم، وحذفت النون للإضافة. (آدَمَ) مضاف إليه مجرور بالفتحة بدل الكسرة لأنه اسم علم ممنوع من الصرف.
- **{خُذُوا زِينَتَكُمْ}:** (خذوا) فعل أمر مبني على حذف النون، (زينتكم) مفعول به.

(١) حجة القراءات لابن زنجلة: ص٢٨١.

(٢) ينظر: التيسير في القراءات السبع للداني:ص٨٠، حجة القراءات لابن زنجلة: ص ٢٨١. والمحرر الوجيز: ٣/٣١.

- **{عند كل مسجد}:** (عِنْدَ) ظرف مكان متعلق بالفعل خذوا. (كُلّ مسجد) مضاف إليه، وتقدير الكلام عند قصد كل مسجد. (١)
- **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا}** عطف على خذوا، و(لا) ناهية، و(تسرفوا) فعل مضارع مجزوم بلا، و(لا يحب المسرفين) خبر إن، وجملة (إنه لا يحب المسرفين) تعليلية لا محل لها من الإعراب. (٢)
- **{قل من حرم زينة الله }**جملة القول مستأنفة مسوقة لتأكيد الإباحة والاستمتاع بالزينة، والأكل والشرب، مع عدم الإسراف. و(من) اسم استفهام للإنكار في محل رفع مبتدأ، وجملة (حرم زينة اللّه) خبر من، والجملة الاستفهامية في محل نصب مقول القول، (الَّتِي) اسم موصول في محل نصب صفة لزينة، وجملة (أَخْرَجَ) صلة الموصول لا محل لها من الإعراب، (وَالطَّيِّباتِ) عطف على زينة منصوب بالكسرة نيابة عن الفتحة جمع مؤنث سالم. (مِنَ الرِّزْقِ) جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال. (٣)
- **قوله تعالى:** {قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا}

"(قل) جملة القول مستأنفة، (هي) مبتدأ وفى الخبر ستة أوجه:

أحدها: {خالصة} على قراءة من رفع فعلى هذا تكون اللام متعلقة بخالصة أي هي خالصة لمن آمن في الدنيا و{يوم القيامة} ظرف لخالصة و{في} متعلقة بآمنوا.

والثاني: أن يكون الخبر للذين وخالصة خبر ثان وفي متعلقة بآمنوا.

---

(١) ينظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري: ١/ ٥٦٤، إعراب القران وبيانه، محيي الدين الدرويش :٣٣٩/٣، إعراب القرآن الكريم، قاسم دعاس:٣٥٦/١.

(٢) ينظر: اعراب القران وبيانه:٣٣٩/٣، إعراب القرآن الكريم:٣٥٧/١.

(٣) ينظر: اعراب القران وبيانه:٣٣٩/٣، إعراب القرآن الكريم: ٣٥٨/١.

والثالث: أن يكون الخبر للذين وفى الحياة الدنيا معمول الظرف الذي هو اللام أي يستقر للذين امنوا في الحياة الدنيا وخالصة خبر ثان.

والرابع: أن يكون الخبر في الحياة الدنيا وللذين متعلقة بخالصة.

والخامس: أن تكون اللام حالاً من الظرف الذي بعدها على قول الأخفش.

والسادس: أن تكون خالصةً نصباً على الحال على قراءة من نصب والعامل فيها للذين أو في الحياة الدنيا إذا جعلته خبرا أو حالا والتقدير هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا في حال خلوصها لهم يوم القيامة أي إن الزينة يشاركون فيها في الدنيا وتخلص لهم في الاخرة". (١)

المطلب الرابع: البلاغة

- قوله تعالى: **{يَابَنِي آدَمَ} إعادة** النداء في صدر هذه الجملة للاهتمام، وتعريف المنادى بطريق الإضافة بوصف كونهم بني آدم متابعة للخطاب المتقدم في قوله {يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا} **[الأعراف: ٢٦]** (٢)
- قوله تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} هذه الجملة تتنزل من التي بعدها، وهي قوله: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ} **منزلة** النتيجة من الجدل، فقدمت على الجدل، فصارت غرضا بمنزلة دعوى، وجعل الجدل حجة على الدعوى. (٣)

(١) التبيان في إعراب القرآن: ١/ ٥٦٤-٥٦٥.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير: ٧١/٨

(٣) ينظر: المصدر السابق:٧١/٨.

- قوله تعالى: {عِنـدَ كُـلِّ مَسْـجِدٍ} **المراد بالمسجد هنا: الطواف والصلاة فهوم جاز** مرسل علاقته المحلية؛ لأنه لما كان المسجد مكان الصلاة أطلق الطواف والصلاة عليه، من قبيل إطلاق المحل وإرادة الحال. (١)
- قوله تعالى: {إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} تذييل، "والإطناب بالتذييل هو تعقيب الجملة بجملة أخرى تشتمل على معناها للتوكيد". (٢)
- قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَـاتِ مِـنَ الـرِّزْقِ} **استئناف** معترض بين الخطابات المحكية والموجهة لإبطال مزاعم أهل الجاهلية فيما حرموه من اللباس والطعام، وهي زيادة تأكيد لإباحة التستر في المساجد، فابتدئ الكلام السابق بأن اللباس نعمة من الله. (٣)
- قوله تعالى: {قُـلْ مَـنْ حَـرَّمَ زِينَـةَ اللهِ} استفهام إنكاري قصد به التهكم والتوبيخ، معناه إنكار تحريم الأشياء المذكورة وتوبيخ محرميها، وفيه تهكم بالمشركين الذين حرموا ما أحله الله وقد كانوا يحرمون بعض أنواع اللحوم وألبانها. (٤)
- قوله تعالى: {كَـذَلِكَ نُفَصِّـلُ الآيَـاتِ لِقَـوْمٍ يَعْلَمُـون} فيه تعريض بجهل وضلال عقول المشركين الذين استمروا على عنادهم وضلالهم، رغم ما فصل لهم من الآيات. (٥)

---

(١) ينظر: التفسير المنير: ٨/ ١٨٠

(٢) علم المعاني : ص ١٩٧.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير:٨/٧٣.

(٤) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: ١٠١/٢، التفسير الكبير للرازي :٢٣٠/١٤، البحرالمحيط:٤٢/٥.

(٥) ينظر: التحرير والتنوير: ٩٩/٨.

المبحث الثالث: الأحكام الفقهية والمعنى العام والفوائد والهدايات المستنبطة من الآيتين.

المطلب الأول: الأحكام الفقهية في آيتي الزينة

أولا: وجوب ستر العورة في الصلاة

قال تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} **[الأعراف: ٣١]**

ذهب العلماء إلى أن المراد بالزينة المأمور بها في الآية ستر العورة، ثم اختلفوا في حكم ستر العورة في الصلاة على ثلاثة أقوال: فذهب القرطبي إلى أن ستر العورة واجب في الصلاة، بينما ذهب جمهور أهل العلم أبو حنيفة والشافعي وأحمد إلى أنها فرض من فروض الصلاة. (١)

قال الأبهري: "هي فرض في الجملة، وعلى الإنسان أن يسترها عن أعين الناس في الصلاة وغيرها". (٢) وهو الصحيح؛ لقوله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة: (ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً). (٣) وقال الجصاص: "دلالة هذه الآية على فرض ستر العورة في الصلاة من وجوه أحدها أنه لما قال خذوا زينتكم عند كل مسجد فعلق الأمر بالمسجد علمنا أن المراد الستر للصلاة لولا ذلك لم يكن لذكر المسجد فائدة فصار تقديرها خذوا زينتكم في الصلاة ... وأيضا لما أوجبه في المسجد وجب بظاهر الآية فرض الستر في الصلاة إذا فعلها في المسجد وإذا وجب في الصلاة

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ٢٠٥/٤، أحكام القران للكيا هراسي:١٣٥/٣، أحكام القران لابن العربي:٢/ ٣٠٦.

(٢) الجامع لأحكام القران للقرطبي ١٩٠/٧

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب الاعتناء بحفظ العورة:١/ ٢٦٨ رقم (٣٤١)

المفعولة في المسجد وجب في غيرها من الصلوات حيث فعلت لأن أحدا لم يفرق بينهما "[١].

وذهب إسماعيل القاضي إلى أن ستر العورة من سنن الصلاة محتجاً بأنه لو كان فرضا في الصلاة لكان العريان لا يجوز له أن يصلي؛ لأن كل شيء من فروض الصلاة يجب الإتيان به مع القدرة عليه، أو بدله مع عدمه، أو تسقط الصلاة جملة، وليس كذلك [٢].

ثانياً: حد عورة الرجل والمرأة في الصلاة:

تختلِفُ عورة المرأة عن عورةِ الرجُلِ في الصلاةِ، فأمّا عورةُ الرجُلِ فهي ما بينَ السُّرَّةِ والرُّكْبةِ على الصحيحِ، وهو مذهَبَ جمهورُ العلماءِ أبي حنيفةَ والشافعيِّ وأحمدَ. حيث ذهبوا إلى أنّ عورةَ الرجُلِ في الصلاةِ ما بينَ السُّرَّةِ إلى الرُّكْبةِ، وأن عورته خارجَ الصلاةِ هي نفس عورتَهُ داخِلَ الصلاةِ ولو كان مصلِّيًا وحدَهُ، فمَن صلّى وظهرت له فخذُهُ لنفسِهِ هو، وجَبَ عليه الإعادةُ، [٣] مستدلين بقوله تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ خُـذُواْ زِينَـتَكُمْ عِنـدَ كُـلِّ مَسْـجِدٍ} **[الأعراف:٣١]** ، ووَجْهُ الدَّلالَةِ عندهم : أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قرَنَ أخْذَ الزينة بذِكر المساجدِ، والزينةُ المأمورُ بها في الآية هي الثيابُ الساترةُ للعورةِ؛ لأنَّ الآيةَ نزلتْ في الذين كانوا يَطوفونَ بالبيتِ عُراةً، ولا خِلافَ في ذلك بين العلماءِ [٤]. وبما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:(الْفَخِذُ عَوْرَةٌ)، [٥] وحديث جرهد الأسلمي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه

(١) أحكام القران للجصاص ٤/٢٠٥

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القران: ٧/١٨٩.

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر: ٦/٣٧٦.

(٤) ينظر: المصدر السابق: ٦/٣٧٦.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ:١/ ١٤٥.

وسلم مر به وهو كاشف عن فخذه، فقال: (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ ؟!). [١] وبحديث عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها، عنِ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، أنَّه قال: (لا يَقبَلُ اللهُ صَلاةَ حائضٍ إلَّا بخِمارٍ). [٢] كما استدلوا بالإجماع على فساد صلاة مَن تركَ ثوبَه وهو قادرٌ على الاستتارِ به، وصلَّى عُريانًا [٣].

وأمّا عورةُ المرأةِ في الصلاةِ: فما سوى الوجهِ والكَفَّيْنِ باتفاق، وإنّما اختلِفُ العلماءُ في بُدُوِّ قدمي المرأة في الصلاةِ، فجمهورُ العلماءِ: على وجوبِ تغطيةِ قدمَيْها في الصلاةِ، خلافًا لأبي حنيفةَ وبعضِ أهلِ الرأيِ، الذين يقولونَ بأنّ كشفَ القدمَيْنِ لا يُبطِلُ الصلاةَ، ولا تَأثَمُ به، وما ظهَرَ مِن عَوْرةِ الرجُلِ والمرأةِ في الصلاةِ وسُتِرَ ولم يَطُلْ كشفُهُ، فلا تبطُلُ به الصلاةُ على الصحيحِ مِن أقوالِ الفقهاءِ. [٤]

وذهَبَ الإمام مالكٌ إلى أنّ عورةَ الرجلِ خارجَ الصلاةِ ليستْ عورتَهُ في الصلاةِ، إذ يَرى أصحابُ مالكٍ: أنّ كشْفَ ما بينَ السُّرَّةِ إلى الرُّكْبةِ محرَّمٌ خارجَ الصلاةِ، وينجرُّ الحُكْمُ في الصلاةِ تَبَعًا وليس استقلالًا للصلاةِ إن كان هناك مَن يراهُ، فلا يعلَّقُ الحُكْمُ بالصلاةِ بخصوصِها، وجماعةٌ مِن أصحابِ مالكٍ يَجْعلونَ كشفَ السَّوْءَتَيْنِ محرَّمًا في الصلاةِ ولو كان وحدَهُ، ويَجْعلونَ كشْفَهما مبطِلًا لها، فعلى ظاهرِ قولِ المالكيَّةِ لا تبطُلُ صلاةُ مَن

(١) سنن أبي داود، كتاب الحمام، باب النهي عن التعري:٤/ ٧٠ رقم (٤٠١٦) ، واللفظ له، سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء أن الفخذ عورة: ٥/ ١١٠ رقم (٢٧٩٥) وقال الترمذي: حسن، ما أرى إسناده بمتصل، وصححه الألباني.

(٢) مسند أحمد:٦/ ٢١٨ رقم (٢٥٨٧٦). وقال الأرناؤوط: حديث صحيح.

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر: ٣٧٩/٦، والمغني لابن قدامة: ١/ ٤١٣.

(٤) ينظر: أحكام القران للكيا هراسي: ١٣٥/٣، أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٣٠٩.

بَدَتْ فخذُهُ، وجاء عن مالكٍ وبعضُ أصحابِه: أنّ عليه الإعادةَ ما دام في الوقتِ، ومنهم مَن يَستحبُّها.(١)

ثالثاً: وجوب ستر العورة في الطواف:

أجمع أهل العلم على وجوب ستر العورة في الطواف، ثم اختلفوا في كونه شرطا، فذهب الجمهور إلى أن ستر العورة في الطواف شرط لا يصح الطواف بدونه خلافا للحنفية.(٢) مستدلين بقوله تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ خُـذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} **[الأعراف: ٣١]** ، وبما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ".(٣) فسبب نزول الآية أن العرب كانوا يطوفون بالبيت عراة كما سبق بيانه، كما أن الحديث نص في منع الطواف بالبيت للعريان، وهذا دليل على اشتراط ستر العورة للطواف. (٤)

قال ابن تيمية: (فما ثبت بالنص من إيجاب الطهارة والستارة في الطواف متفق عليه) (٥)

(١) ينظر: أحكام القران للكيا هراسي: ١٣٧/٣، أحكام القرآن لابن العربي ٣٠٩/٢.

(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي:١٩/٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك: ٢/ ٥٨٦ رقم (١٥٤٣) ، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الأكبر:٢/ ٩٨٢ رقم(١٣٤٧) واللفظ له.

(٤) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ٤٠١/٤.

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية:٢٦/ ٢٢٢.

رابعا: مشروعية التزين للعبادة:

في قولِهِ تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ خُـذُواْ زِينَـتَكُمْ عِنـدَ كُـلِّ مَسْـجِدٍ} **[الأعراف:٣١]**، وقوله تعالى: **{**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} **[الأعراف:٣٢]** . دليلٌ على أنّ الأصلَ في اللِّباسِ الحِلُّ؛ لأن الله تعالى سمّى اللِّباسَ بالزِّينةِ، فدَلَّ على أنّ الأصلَ فيه الحِلُّ إلا ماورد الدليل بتحريمه.

قال الرازي:" مقتضى هذه الآية أن كل ما تزين الإنسان به وجب أن يكون حلالا وكذلك كل ما يستطاب وجب أن يكون حلالا فهذه الآية تقتضي حل كل المنافع وهذا أصل معتبر في كل الشريعة" (١).

والمرادُ بالزينة في الآية اللباس، وهو كل ما يستر الجسم من ثوب ودرع. (٢) وبالمسجد المسجدِ الحرامُ، ويدخُلُ في حُكْمِهِ كلُّ مسجدٍ، للاشتراكِ في العِلَّةِ، فهو عام في كل مسجدٍ للصلاة؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. (٣) كما يدخل في معنى الزينة كل لباس ساتر للعورة وغيره من أنواع الزينة المباحة كالسواك والطيب وتنظيف البدن من جميع الوجوه وهو مذهب جمهور المفسرين والفقهاء.

قال ابن عطية: "ويدخل فيها ما كان من الطيب للجمعة والسواك وبدل الثياب وكل ما وجد استحسانه في الشريعة ولم يقصد به مستعمله الخيلاء، وعِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ عند كل موضع سجود فهي إشارة إلى الصلوات

(١) التفسير الكبير للرازي:١٤/ ٢٣١.

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة:٥/٢٣٠، مادة لبس، لسان العرب:٦/٢٠٢، مادة لبس.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن:٧/ ١٨٩.

وستر العورة فيها هذا هو مهم الأمر، ويدخل مع الصلاة مواطن الخير كلها " [١].

وخلاصة معنى الآيةِ التأكيد على أخذُ الزِّينةِ للعبادة ودخول مواضعِ العبادةِ، أما العبادةِ والمراد بها الصلاةُ هنا فيُستحَبُّ أخذُ الزِّينةِ لها ولو لم تكنْ في المسجِدُ، فمَن أرادَ الصلاةَ استُحِبَّ له الاستتارُ والتزين ولو كان في بيتِهِ لا يراهُ أحدٌ، وأما مواضع العبادة وهي المساجد فيستحب الاستتار والتزين عند دخولها سواءٌ كان لغرضِ العبادةِ أم لا.

سادساً: إباحة الأكل والشرب:

في قوله تعالى: {وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ} وقوله صلى الله عليه وسلم: (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ).[٢] دلالة ظاهرة على إباحة الأكل والشرب من غير إسراف، والأمر في الآية والحديث للإباحة في بعض الأحوال والوجوب في بعضها، فالحال التي يجب فيها الأكل والشرب هي الحال التي يخاف أن يلحق الإنسان ضرر بترك الأكل والشرب مما يتلف نفسه أو بعض أعضائه أو يضعفه عن أداء الواجبات، والحال التي يباح فيها الأكل والشرب هي الحال التي لا يلحق الإنسان فيها ضرر بتركهما، وظاهر إباحة الأكل والشرب يقتضي جواز أكل سائر المأكولات وشرب سائر الأشربة مما لا يحظره دليل دون أن يكون فيهما سرف أو تبذير. [٣].

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٣٩٢/٢

(٢) صحيح البخاري، كتاب اللباس، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى [قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ]:٥/ ٢١٨٠.

(٣) أحكام القرآن للجصاص:٢٠٧/٤.

قال ابن عباس: " كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ "[١]. وقال القرطبي: "الأكل في هذه الآية عبارة عن التمتع بالأكل والشرب واللباس والركوب ونحو ذلك. وخص الأكل بالذكر، لأنه أعظم المقصود وأخص الانتفاعات بالإنسان"[٢]

والخلاصة أن الأكل مما تعتريه الأحكام الخمسة فالواجب ما تحفظ به حياة الإنسان ويعين على إقامة الفرائض، والمندوب ما يعين على أداء النوافل وتعلم العلم، وطلب الرزق وغير ذلك من الطاعات، والمباح ما زاد على ذلك إلى الشبع لزيادة قوة البدن، أما المكروه فهو ما زاد على الشبع قليلا ولم يتضرر به صاحبه، والمحرم الأكل الكثير الذي تتضرر به الصحة والبدن. [٣]

سابعا: حرمة الإسراف:

قوله تعالى: {وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} **[الأعراف:٣١]** دليل على حرمة الإسراف بأخذ زيادة على الحق، وقد يكون بأن يأكل فوق الشبع حتى يؤديه إلى الضرر فذلك محرم أيضا. [٤]

قال القرطبي في قوله تعالى:" ولا تسرفوا" أي في كثرة الأكل، وعنه يكون كثرة الشرب، وذلك يثقل المعدة، ويثبط الإنسان عن خدمة ربه، والأخذ

(١) صحيح البخاري، كتاب اللباس، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى [قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ]:٥/٢١٨٠.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٦/ ٢٦٣.

(٣) ينظر: الفتاوى الهندية ٥ / ٣٣٦.

(٤) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٢٠٧/٤، أحكام القرآن للكيا الهراسي:٣/ ١٣٨.

بحظه من نوافل الخير. فإن تعدى ذلك إلى ما فوقه مما يمنعه القيام الواجب عليه حرم عليه، وكان قد أسرف في مطعمه ومشربه. "[١].

وقال الرازي: "{ولا تسرفوا} ففيه قولان: القول الأول: أن يأكل ويشرب بحيث لا يتعدى إلى الحرام ولا يكثر الإنفاق المستقبح ولا يتناول مقدارا كثيرا يضره ولا يحتاج إليه، والقول الثاني: وهو قول أبي بكر الأصم: إن المراد من الإسراف قولهم بتحريم البحيرة والسائبة فإنهم أخرجوها عن ملكهم وتركوا الانتفاع بها وأيضا إنهم حرموا على أنفسهم في وقت الحج أيضا أشياء أحلها الله تعالى لهم وذلك إسراف...ثم قال تعالى: { إنه لا يحب المسرفين} وهذا نهاية التهديد لأن كل ما لا يحبه الله تعالى بقي محروما عن الثواب لأن معنى محبة الله تعالى العبد إيصاله الثواب إليه فعدم هذه المحبة عبارة عن عدم حصول الثواب ومتى لم يحصل الثواب فقد حصل العقاب لانعقاد الإجماع على أنه ليس في الوجود مكلف لا يثاب ولا يعاقب"[٢].

ثامناً: حرمة حضور مجالس السرف:

نهى الله تعالى عن الإسراف والتبذير وحرمهما في قوله تعالى: {وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} وقوله: {وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ} **[الإسراء: ٢٦-٢٧]** ، بل وعدهما من أعظم أسباب كفر النعمة وتحولها وزوالها، فالواجب على المسلم اجتناب هذه الأفعال المذمومة والمحرمة شرعاً، بل واجتناب كل ما يتعلق بهما كحضور مجالس السرف والتبذير.

(١) الجامع لأحكام القرآن:٧/ ١٩٤.

(٢) التفسير الكبير للرازي: ١٤/ ٢٣٠.

لقد حث الإسلام على إجابة دعوة الوليمة، وعد العلماء إجابتها واجبٌ في المشهور من أقوالهم، عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ). (١) الا أنهم جعلوا موانع لعدم إجابة دعوة الوليمة وحضور مجلسها، كأن يعلم المدعو أن في مكان الدعوة منكرا كمزمار وخمر، وما أشبه ذلك من اللهو والمعاصي الظاهرة (٢) ولا يمكنه أن ينكر فلا يحضر، ومنها الإسراف في الأكل والتبذير فيه وهذا من أكبر المنكرات التي تقع في بعض الولائم.

قال ابن عبد البر:" لا خلاف في وجوب الإجابة إلى الوليمة لمن دعي إليها، إذا لم يكن فيها لهو". (٣)

تاسعا: حرمة التعدي على حق الله في التشريع:

التحليل والتحريم حق لله تعالى لا يجوز التعدي عليهما وإثباتهما لغيره سبحانه بدليل قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} **[الأعراف:٣٢]** فكما يحرم أكل الحرام، يحرم كذلك تحليل ما حرم الله تعالى من الخبائث، أو تحريم ما أحل تعالى من الطيبات، وهو ما جاءت الإشارة إليه في هذه الآية ونحوها من الآيات مثل قوله تعالى: {وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَـذَا حَلاَلٌ وَهَـذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ} **[النحل:١١٦]** أي: لا تحرموا وتحللوا من تلقاء أنفسكم ، فتحلون الحرام وتحرمون الحلال كذبا على الله وافتراء عليه وتقولا، والآية خطاب للكفار الذين اعتدوا على حق الله في التشريع فحرموا وأحلوا من تلقاء أنفسهم،

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم:١٧٠٤/٤ رقم (٢١٦٢).
(٢) ينظر: الاستذكار لابن عبد البر:٥٣٢/٥- ٥٣٣.
(٣) المغني لابن قدامة :٧ / ٢٧٦.

كتحريمهم البحائر والسوائب وغيرها من الأنعام، وتحليل بعض ما في بطون الأنعام لذكورهم دون الإناث.

قال ابن كثير: "نهى تعالى عن سلوك سبيل المشركين، الذين حللوا وحرموا بمجرد ما وضعوه واصطلحوا عليه من الأسماء بآرائهم، من البَحيرة والسائبة والوصيلة والحام، وغير ذلك مما كان شرعا لهم ابتدعوه في جاهليتهم، فقال: {وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ} ويدخل في هذا كل من ابتدع بدعة ليس له فيها مستند شرعي، أو حلل شيئا مما حرم الله، أو حرم شيئا مما أباح الله، بمجرد رأيه وتشهِّيه"(١).

وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} **[المائدة:٨٧]** قال السعدي: " يقول تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ } من المطاعم والمشارب، فإنها نعم أنعم الله بها عليكم، فاحمدوه إذ أحلها لكم، واشكروه ولا تردوا نعمته بكفرها أو عدم قبولها، أو اعتقاد تحريمها، فتجمعون بذلك بين القول على الله الكذب، وكفر النعمة، واعتقاد الحلال الطيب حراما خبيثا، فإن هذا من الاعتداء".(٢)

(١) تفسير القرآن العظيم:٤/ ٦٠٩.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ص٢٤٢.

المطلب الثاني: المعنى الإجمالي

بعد أن أمر الله تعالى عباده بالعدل والاستقامة في الأمور كلها، وبعد أن امتن على بني آدم بإنزال اللباس المواري لسوءاتهم والساتر لعوراتهم، جاءت هاتان الآيتان للتأكيد على أهمية ستر العورة في الصلاة والطواف، والحث على أخذ الزينة في كل عبادة سواءً كانت صلاة أو طوافا، وعند دخول المساجد وشهود الجمع والجماعات والأعياد، من خلال قوله تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} والزينة المأمور بها في الآية تتمثل في ستر العورة ابتداء، والتجمل والتعطر ولبس أحسن الثياب، ويعود السبب في هذا التوجيه الرباني إلى أن عرب الجاهلية كانوا يطوفون بالبيت عراة رجالا ونساءً، مبررين فعلتهم الشنيعة بقولهم: لا نطوف في ثياب أصبنا فيها الذنوب، فرد الله عليهم فعلهم بقوله تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} أي: استروا عوراتكم والبسوا أفخر ثيابكم في كل مكان مخصص للعبادة، وعند كل عبادة تؤدونها فلا تصلوا عراة، ولا تطوفوا وأنتم عراة كما يفعل المشركون، فإن كشف العورة انتكاس عن الفطرة السوية، وتشويه للإنسانية، وأقرب إلى الحياة البهيمية، ومخالفة لأمر الله تعالى، واتباع لأوامر الشيطان في الدعوة إلى العري وعدم الستر والاحتشام، قال تعالى: {يَابَنِي آدَمَ لاَ يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا } **[الأعراف:٢٧]**

إن الأمر بارتداء الثياب وستر العورات مظهر حضاري رفيع جاء به الإسلام لينقل الناس من حياة التخلف والتوحش والبدائية إلى حياة التقدم والتحضر والمدنية، ثم تنتقل الآيات إلى موضوع آخر مهم في حياة الإنسان ألا وهو إباحة الأكل والشرب اللذين بهما قوام حياة الإنسان، والأمر بالأكل والشرب أمر للإباحة وقد يكون للوجوب حفاظا على صحة الإنسان وتقوية

له على أداء العبادات والقيام بواجباته في الحياة، ومع إباحة الأكل والشرب إلا أن هناك ضابطا وضعه الشارع الحكيم الا وهو عدم الإسراف وتجاوز حد الحاجة فيهما حفاظا على صحة الإنسان، قال تعالى: {وكُلُواْ واشربوا وَلاَ تسرفوا}، وقال صلى الله عليه وسلم: (ما ملأ آدمي شرا من بطن بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لنفسه) [١] فقد جمعت هذه الآية وهذا الحديث أصول الطب وخلاصته وهدفه، وهذه هي القاعدة الذهبية في الغذاء، وقد ورد أنّ الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق ، فقال لعليّ بن الحسين بن واقد : ليس في كتابكم من علم الطب شيء ، والعلم علمان علم الأديان وعلم الأبدان ، قال عليّ : قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابنا قال : وما هي؟ قال : قوله تعالى: { وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ} [٢]وهو ما أكده العلم الحديث.

قال ابن عاشور:" ولا تسرفوا في الأكل بكثرة أكل اللحوم والدسم لأن ذلك يعود بأضرار على البدن وتنشأ منه أمراض معضلة"[٣].

يقول ابن القيم في تعليقه على الحديث السابق:" ومراتب الغذاء ثلاثة: أحدها مرتبة الحاجة، والثانية مرتبة الكفاية، والثالثة مرتبة الفضلة"[٤]. فالشبع المفرط يضعف القوى والبدن، وقوة البدن إنما تكون بحسب ما يقبل

(١) سنن الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل:٤/ ٥٩٠(٢٣٨٠).
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني..

(٢) الجامع لأحكام القرآن:٧/ ١٩٢.

(٣) التحرير والتنوير ٩٥/٨

(٤) زاد المعاد في هَدْي خير العباد:١٨/٤.

من الغذاء، لا بحسب كثرته، وأكثر الأمراض سببها الإفراط في الطعام، وإدخال بعضه على بعض، والزيادةُ على القدر الذي يَحتاج إليه البدن. (١)

وهذا ما أكدته الأبحاث والدراسات الطبية الحديثة من أن الإفراط في الأكل يسبب عدداً كبيراً من الأمراض كالبدانة، والنقرس، والسكري، وأمراض القلب، والذبحة الصدرية، وارتفاع الضغط، وتصلب الشرايين، وكذا أمراض المعدة والجهاز الهضمي وغير ذلك من الأمراض الخطيرة، لذا يوصي العلماء والأطباء بالحمية وقلة الأكل للوقاية من الأمراض وعلاج الكثير منها، ويرون أن كمال الصحة وسر التمتع بالحياة يكمن في تطبيق قوله تعالى: {وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ}. (٢)

ومن الأحاديث المحذرة عن الاسراف في الأكل قوله صلى الله عليه وسلم: (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ). (٣)

قال الموفق البغدادي:" وهذا الحديث جامع لفضائل تدبير الإنسان نفسه، وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة؛ فإنَّ السرف في كلِّ شيء يضرُّ بالجسد، ويضرُّ بالمعيشة؛ فيؤدِّي إلى الإتلاف، ويضرُّ بالنفس إذ كانت تابعة للجسد في أكثر الأحوال، والمخيلة تضرُّ بالنفس حيث تكسبها العجب، وتضرُّ بالآخرة حيث تكسب الإثم". (٤)

---

(١) ينظر: المصدر السابق:١٨/٤، الطب النبوي لابن القيم: ص١٦.

(٢) ينظر: نظرات في الغذاء والطعام وفي حسنات الصيام، د. شوكت الشطّي، مجلة حضارة الإسلام ، السنة الثانية، العدد الثامن، ٥ شعبان ١٣٨١هـ – شباط (فبراير) ١٩٦٢م، ص ٦–١٠، روائع الطب الإسلامي، الدكتور الطبيب محمد نزار الدقر: ١٥/١.

(٣) سبق تخريجه: ص٢٨.

(٤) فتح الباري:٢٥٣/١٠.

والنهي عن الإسراف في الآية والحديث عائد إلى جميع ما ذكر، والمعنى: لا تتجاوزوا حد الاعتدال في الزينة، ولا في الأكل والشرب، ولا في النفقة، بل الزموا التوسط في كل شيء مما أحل الله لكم من غير تقتير ولا إسراف؛ لأن الإسراف ضار بالنفس والمال، وما زاد عن حده انقلب إلى ضده، كما أنه قد يتجاوز الحلال إلى الحرام، وهذا موجب لغضب الله تعالى {إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} **[الأعراف: ٣١]** فإن الله" لا يحب المتعدّين حدَّه في حلال أو حرام، الغالين فيما أحلّ الله أو حرم، بإحلال الحرام وبتحريم الحلال، ولكنه يحبّ أن يحلَّل ما أحل ويحرَّم ما حرم، وذلك العدل الذي أمر به".(١)

ولما كان النهي عن الإسراف عاماً، سواء في العبادات أم المعاملات، أكد سبحانه وتعالى في الآية الثانية على أهمية الوسطية والاعتدال وأن دينه وشريعته قائمة عليهما، فقال تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ}؟ وفي ذلك رد على من حرم شيئا من المآكل أو المشارب أو الملابس من تلقاء نفسه، مستفهماً استفهاماً إنكارياً على هؤلاء المشركين الجهلة الذين يحرمون بآرائهم الفاسدة ما أحل الله، وهو الطواف بالبيت بالثياب؛ فيطوفون عراة، بمبرر أنهم لا يطوفون بثياب عصوا الله تعالى فيها، وما حرموه على أنفسهم من البحائر والسوائب والوصائل والحوامي، وأكل اللحم والدسم أيام الحج، والإنكار عام على كل من تعنت وضيّق ما وسَّعه الله، وحرم ما أحل الله من أنواع اللباس على اختلاف أصنافه، مما أخرج لهم من الأرض كالقطن والكتان ومعادن الحديد، وعلّمهم بما ألهمهم وأودع في فطرهم كيفية صنعها والانتفاع بها،

(١) جامع البيان: ١٢/ ٣٩٥.

ومن طيبات الرزق المستلذات على اختلاف أنواعها من مأكل ومشرب مما لم يرد دليل بتحريمه، فهي مستحقّة مخلوقة لمن آمن بالله وعبده في الحياة الدنيا، وقد يشترك غير المؤمنين معهم في التمتع بطيبات الحياة ، إلا أن المؤمنين يحسنون التعامل مع عناصر الكون ويسخرونها في بناء الحياة ولذلك تكون خالصة لهم في الآخرة دون غيرهم .[١]

إن هذه التوسعة من الله تعالى لعباده المؤمنين بالطيبات، إنما جعلها لهم ليستعينوا بها على طاعته وعبادته سبحانه، فلم يبحها إلا لهم، ومفهوم المخالفة أن من لم يؤمن بالله واستعان بما رزقه الله على معصيته، فإنها غير خالصة له ولا مباحة، بل يعاقب عليها وعلى التنعم بها، ويُسأل عن النعيم يوم القيامة.

وقوله تعالى: {كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} أي مثل هذا التفصيل والبيان لحكم الزينة والطيبات من الرزق الذي بيناه وفصلناه في هذه الآيات الدالة على كمال الشرع والدين وصدق النبي وإتمام الشريعة، وما زلنا نفصل ونبين ما ننزل من آيات القرآن الكريم لقوم يعلمون مصالح البشر ومقاصد الشريعة، ويعلمون أنها من عند الله، فيعقلونها ويفهمونها، ويتدبرون حكمة الله فيها، أما غيرهم من أهل الجهل والضلال فإنهم لا ينتفعون بذلك؛ لأنهم محجوبون بظلمة الكفر والشرك ودخان الأهواء والشهوات والشبهات ، وكل ذلك دليل على أن الإسلام دين الكمال الروحي والعقيدة السليمة، والسمو الخلقي، وقوة الجسد والنفس للتغلب على مصاعب الحياة، وتأدية رسالة الإنسان الذي جعله الله خليفة عنه في الأرض.

(١) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ١١/٣، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ص ٢٨٧.

المطلب الثالث: الفوائد والهدايات المستنبطة من الآيتين.

١- اشتمال قوله تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ خُـذُواْ زِينَـتَكُمْ عِنـدَ كُـلِّ مَسْـجِدٍ وكُلُـواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين} على أصول أحكام الشريعة من أمر ونهي، وإباحة وخبر. (١)

٢- التكريم الإلهي لبني آدم والتأكيد على مكانتهم من خلال تخصيصهم بالنداء والتوجيه في قوله تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ} مع ما يعنيه ذلك من إشعار الإنسان بالقرب من خالقه تعالى.

٣- وجوب ستر العورة في جميع الأوقات والأحوال، ولاسيما عند الصلاة والطواف ودخول المساجد وسائر العبادات لقوله تعالى: {يَـابَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ}.

٤- التأكيد على أن اللباس والتستر أمر فطري في الإنسان، وأنه الأصل في حياته، وأن العري مهما كانت مبرراته انتكاس عن الفطرة السوية وطارئ على حياة الإنسان. (٢)

٥- استحباب التجمل والتزين والتطيب ولبس أجمل الثياب عند الصلاة وسائر العبادات، وعند دخول المساجد وشهود الجمع والجماعات والأعياد ومواطن الخير المختلفة. (٣)

٦- إن المراد بقوله تعالى: {عِنـدَ كُـلِّ مَسْـجِدٍ} أي عند كل صلاة وكل موضع أو مسجد بُنِي للعبادة، **وفي ذلك** إشارة إلى أهمية الاعتناء بالمساجد ومواطن العبادات وتنظيفها وصيانتها والمحافظة عليها.

---

(١) ينظر: بدائع الفوائد لابن القيم: ٤/ ٨١٣.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير:٥٨/٨.

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم:٤٠٦/٣، الجامع لأحكام القرآن:١٩٦/٧.

٧- الحث على الأكل والشرب الذين بهما قوام البدن وسلامة الجسد والحفاظ على صحة الإنسان، بل وإيجابهما إذا ترتب على تركهما أو إهمالهما ضرر على الجسم أو تقصير في أداء الواجبات.

٨- إن في إطلاق لفظ الأكل والشرب وعدم تقييدهما إشارة إلى أن الأصل في جميع المطعومات والمشروبات الحل إلا ما ورد دليل بتحريمه. (١)

٩- التأكيد على أهمية التوازن في الاستفادة من المباحات من خلال تحريم الإسراف في المأكل والمشرب والملبس وسائر المباحات، حفاظا على صحة الإنسان ودوام انتفاعه بالنعم، وهذا أصل من أصول الطب دل عليه قوله تعالى: {وَلاَ تُسْرِفُواْ}.

١٠- إن التحليل والتحريم حق لله تعالى وحده لا يشاركه فيه غيره، بدليل قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ}.

١١- الإنكار على من يتجرؤون على حق الله عز وجل في التشريع بتحريم ما أحل تعالى وتحليل ما حرم وتوبيخهم في قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ}.

١٢- الرد على المتنطعين والمتشددين الممتنعين عن أكل المستلذات ولبس الجميل من الثياب بدعوى الزهد والتقوى والورع.

١٣- إن في التعبير بلفظ زينة الله في قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ} ترغيب في الزينة وحث عليها وأنها لا تنافي الاستقامة والزهد والرغبة في الآخرة. (٢)

---

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ٤/٢٠٧. التفسير الكبير: ١٤/ ٢٢٩.

(٢) ينظر: الجامع في الهدايات القرآنية: ص٧٢.

١٤- إن إضافة الزينة إلى المولى عزوجل في قوله تعالى: {زِينَةَ اللَّهِ} **تأكيد** على أهمية التزام الضوابط الشرعية عند التجمل والتزين وسائر المباحات، (١) وتأكيد على إظهار النعمة واستحباب التجمل والتزين ولبس أحسن الثياب، ولاسيما عند حضور الجمع والجماعات ومجالس العلم ومخالطة الآخرين.

١٥- الإشارة بقوله تعالى: {وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} إلى أن من الرزق حلال وحرام، وطيب وخبيث، وأن المباح منها هو الحلال الطيب دون الخبيث المحرم. (٢) وفي ذلك إشارة إلى أن ترك التمتع بالمباحات مخالفة للمنهج الرباني والهدي النبوي.

١٦- إن الطيبات اسم عام لكل ما حل كسبا وطاب مطعما، وهي مستحقة في الأصل للمؤمنين، وغيرهم تبع لهم يستمعون بها في الدنيا مع المؤمنين، وأنها خاصة بالمؤمنين يوم القيامة. (٣)

١٧- إثبات القيامة والتأكيد على وجود اليوم الآخر وإثبات قضية البعث والحساب والجزاء في قوله تعالى: {خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ}.

١٨- أن المستفيدين من الآيات الشرعية والسنن الكونية والمنتفعين بها هم المؤمنون العالمون بالله تعالى المستقيمون على شريعته دون أهل الجهل والغواية والضلال من الكافرين. قال تعالى: {كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُون}.

---

(١) ينظر: المصدر السابق: ص٧٧.

(٢) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ٢٠٨/٤، الجامع في الهدايات القرآنية: ص٧٩.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن:١٩٨/٧، التفسير المنير: ١٨٥/٨.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ففي ختام هذا البحث، يمكن إجمال أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث فيما يأتي:

أولاً: النتائج

١- إن التفسير التحليلي أقدم أساليب التفسير وأشهرها، وهو الغالب على مؤلفات المفسرين قديما وحديثا، ويظهر إمكانات المفسرين والباحثين العلمية، واتجاهاتهم المنهجية.

٢- إن كلمة الزينة لفظة عامة تشمل كل ما يتزين به الإنسان من ملبس يستر عورته ويجمل هيئته، وغير ذلك من المحسنات كالطيب والكحل وغيرها.

٣- وجوب ستر العورة وأخذ الزينة عند الصلاة والطواف ودخول المساجد وسائر العبادات.

٤- الأصل التوسط في جميع المطعومات والمشروبات والملبوسات وسائر المباحات.

٥- إن الإسراف في المأكل والمشرب وتجاوز الحد فيهما سبب للكثير من الأمراض الخطيرة التي قد تودي بحياة الإنسان.

٦- إن التحليل والتحريم حق لله تعالى وحده لا يشاركه فيه غيره.

٧- إن التمتع بطيبات الحياة الدنيا من مأكل ومشرب وملبس ومركب ومسكن لا ينافي الاستقامة والزهد والرغبة في الآخرة.

٨- إن أهل الاستقامة من المؤمنين والعلماء العاملين أولى بالإكرام والتقدير والحصول على طيبات الحياة والتمتع بالمباحات وأنهم أحق بها من غيرهم.

ثانياً التوصيات:

١- تشجيع الباحثين والمتخصصين في مجال التفسير على الكتابة في التفسير التحليلي للآيات والسور القرآنية.

٢- دعوة الباحثين والمتخصصين في التفسير والدراسات القرآنية إلى إعداد الدراسات والبحوث حول آيات الأحكام والاستفادة منها في حل المشكلات المعاصرة.

قائمة المصادر والمراجع

١- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

1- al et8an fy 3lom al8ran ،glal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y ،t78y8: m7md abo alfdl ebrahym ،6b3a alhy2a almsrya al3ama llktab ،1394h**1974 ـ**m.

٢- أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري، مراجعة: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

2- a7kam al8ran ،abo bkr m7md bn 3bd allh bn al3rby alm3afry ،mrag3a: m7md 3bd al8adr 36a ،dar alktb al3lmya ،byrot ،6 3 ،1424 h**2003 – ـ**m.

٣- أحكام القرآن، أبوبكر أحمد بن علي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

3- a7kam al8ran ،abobkr a7md bn 3ly algsas ،t78y8: m7md alsad8 8m7aoy ،dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot ،1405h**ـ.**

٤- أحكام القرآن، الكيا هراسي أبو الحسن على بن محمد، تحقيق: موسى محمد على . عزت عبده عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

4- a7kam al8ran ،alkya hrasy abo al7sn 3la bn m7md ، t78y8: mosy m7md 3la **3 ـ**zt 3bdh 36ya ،dar alktb al3lmya ،byrot ،1405h**ـ.**

٥- أسباب النزول، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري، طبعة مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع.

5- asbab alnzol ،abo al7sn 3ly bn a7md alnysabory ،6b3a m2ssa al7lbywshrkah llnshrwaltozy3.

٦- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م.

6- alastzkar ،abo 3mr yosf bn 3bd allh bn m7md bn 3bd albr ،t78y8: salm m7md 36a ،m7md 3ly m3od ،dar alktb al3lmya ،byrot ،61 ،1421 h- 2000m.

٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

7- adoa2 albyan fy eyda7 al8ran bal8ran ،m7md alamyn bn m7md alm5tar alshn8y6y ،6b3a dar alfkr ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،byrot ،lbnan ،1415 h**1995 - .** m.

٨- إعراب القرآن الكريم، أحمد عبيد الدعاس وآخرون، دار المنير ودار الفارابي – دمشق، ط١، ١٤٢٥ هـ.

8- e3rab al8ran alkrym ،a7md 3byd ald3aswa5ron ،dar almnyrwdar alfaraby – dmsh8 ،61 ،1425 h..

٩- إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش، دار اليمامة، دمشق – بيروت، ط٤، ١٤١٥هـ.

9- e3rab al8ranwbyanh ،m7yy aldyn bn a7md ms6fy droysh ،dar alymama ،dmsh8 - byrot ،64 ،1415h..

١٠-أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ.

10- anoar altnzylwasrar altaoyl ،abo s3yd nasr aldyn 3bd allh bn 3mr albydaoy ،t78y8: m7md 3bd alr7mn almr3shly ،dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot ،61 ،1418 h..

١١-بحوث في أصول التفسير ومناهجه، د. فهد الرومي، مكتبة التوبة، ط٤، ١٤١٩هـ.

11- b7oth fy asol altfsyrwmnahgh ،d. fhd alromy ،mktba altoba ،64 ،1419h..

١٢-بدائع الفوائد، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وآخرون، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٦م.

12- bda23 alfoa2d ،abo 3bd allh m7md bn aby bkr bn al8ym algozya ،t78y8: hsham 3bd al3zyz 36awa5ron ،mktba nzar ms6fy albaz ،mka almkrma ،61 ،1416 h**1996 -**m.

١٣-البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ط١، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

13- albrhan fy 3lom al8ran ،bdr aldyn m7md bn 3bd allh alzrkshy ،t78y8: m7md abo alfdl ebrahym ،dar e7ya2 alktb al3rbya 3ysy albaby al7lbywshrka2h ،61 ،1376h **- 1957**m.

١٤-بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: محمد علي النجار، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.

14- bsa2r zoy altmyyz fy l6a2f alktab al3zyz ،mgd aldyn abo 6ahr m7md bn y38ob alfyroz abady ،t78y8: m7md 3ly alngar ،6b3a almgls ala3ly llsh2on al eslamya - lgna e7ya2 altrath al eslamy ،al8ahra.

١٥-البلاغة الصافية في المعاني والبيان والبديع، حسن بن إسماعيل الجناجيُ، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٦م.

15- alblagha alsafya fy alm3anywalbyanwalbdy3 ،7sn bn esma3yl algnagy ،ُ6b3a almktba alazhrya lltrath ، al8ahra ،2006m.

١٦–البيان في عد آي القرآن، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، طبعة مركز المخطوطات والتراث، الكويت،١٤١٤هـ–١٩٩٤م.

16- albyan fy 3d ay al8ran ،abo 3mro 3thman bn s3yd aldany ،t78y8: ghanm 8dory al7md ،6b3a mrkz alm56o6atwaltrath ،alkoyt،1414h**1994-**m.

١٧–تاج العروس من جواهر القاموس، المرتضى الزَّبيدي محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة دار الهداية.

17- tag al3ros mn goahr al8amos ،almrtdy alzَّbydy m7mّd bn m7mّd bn 3bd alrzّa8 ،t78y8: mgmo3a mn alm788yn ،6b3a dar alhdaya.

١٨–التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

18- altbyan fy e3rab al8ran ،abo alb8a2 3bd allh bn al7syn al3kbry ،t78y8: 3ly m7md albgaoy ،6b3a 3ysy albaby al7lbywshrkah.

١٩–التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ–٢٠٠٠م.

19- alt7ryrwaltnoyr ،m7md al6ahr bn 3ashor ،m2ssa altary5 al3rby ،byrot ،61 ،1420h**2000-**m.

٢٠–تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، طبعة دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

20- tfsyr alb7r alm7y6 ،abo 7yan m7md bn yosf alandlsy ، t78y8: sd8y m7md gmyl ،6b3a dar alfkr ،byrot ،1420 h.

٢١-التفسير التحليلي: دراسة تحليلية لقوله تعالى: (قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله...) الى قوله تعالى:(... وإن كنت لمن الساخرين)، د. عبدالله كمبيجو، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية الدعوة وأصول الدين بالزقازيق، جامعة الأزهر، العدد ع٢٣، ٢٠١١م.

21- altfsyr alt7lyly: drasa t7lylya l8olh t3aly: (8l ya3bady alzyn asrfoa 3la anfshm la t8n6oa mn r7ma allh...) aly 8olh t3aly:(...w en knt lmn alsa5ryn)،d. 3bdallh kmbygo،b7th mnshor fy almgla al3lmya lklya ald3oawasol aldyn balz8azy8 ،gam3a alazhr ،al3dd 323 ، 2011m.

٢٢-التفسير التحليلي تعريفه وخطواته العلمية المنطقية وأنموذج عليه، أ. د. هاشم عبد ياسين المشهداني، منشور في مجلة مداد الآداب، الجامعة العراقية، كلية الآداب، العدد الثالث.

22- altfsyr alt7lyly t3ryfhw56oath al3lmya almn68yawanmozg 3lyh ،a. d. hashm 3bd yasyn almshhdany ،mnshor fy mgla mdad aladab ،algam3a al3ra8ya ،klya aladab ،al3dd althalth.

٢٣-تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

23- tfsyr al8ran al3zym ،abo alfda2 esma3yl bn 3mr bn kthyr ،t78y8: samy bn m7md slama ،dar 6yba llnshrwaltozy3 ،62 ،1420h**1999 - .** m.

٢٤-التفسير الكبير، فخر الدين الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ.

24- altfsyr alkbyr ،f5r aldyn alrazy abo 3bd allh m7md bn 3mr altymy ،dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot ،63 ،1420 h..

٢٥-تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، طبعة شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.

25- tfsyr almraghy ،a7md ms6fy almraghy ،6b3a shrka mktbawm6b3a ms6fy albaby al7lbywaoladh ،msr.

٢٦-تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.

26- tfsyr almnar ،m7md rshyd bn 3ly rda ،6b3a alhy2a almsrya al3ama llktab ،1990m.

٢٧-التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨هـ.

27- altfsyr almnyr fy al38ydawalshry3awalmnhg ،d.whba bn ms6fy alz7yly ،dar alfkr alm3asr ،dmsh8 ،62 ،1418h.

٢٨-التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: مصطفى ابن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، طبعة مؤسسة قرطبة.

28- altmhyd lma fy almo6a mn alm3anywalasanyd ،abo 3mr yosf bn 3bd albr ،t78y8: ms6fy abn a7md al3loywm7md 3bd alkbyr albkry ،6b3a m2ssa 8r6ba.

٢٩-تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

29- thzyb allgha ،abo mnsor m7md bn a7md alazhry ،t78y8: m7md 3od mr3b ،dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot ،61 ، 2001m.

٣٠-تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن ابن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

30- tysyr alkrym alr7mn fy tfsyr klam almnan ،3bd alr7mn bn nasr als3dy ،t78y8: 3bd alr7mn abn m3la alloy78 ، m2ssa alrsala ،61 ،1420h**2000-** .m.

٣١-التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢ ،١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

31- altysyr fy al8ra2at alsb3 ،abo 3mro 3thman bn s3yd aldany ،dar alktab al3rby ،byrot ،62، 1404h**1984** ـ.m.

٣٢-جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

32- gam3 albyan fy taoyl al8ran ،m7md bn gryr al6bry ، t78y8: a7md m7md shakr ،m2ssa alrsala ،61 ،1420h - ـ **2000**m.

٣٣-الجامع في الهدايات القرآنية – سورة الأعراف- جمع واستنباط نخبة من الأساتذة وطلاب العلم، إشراف: أ.د. طه عابدين طه، رعاية كرسي الهدايات القرآنية بجامعة أم القرى ومؤسسة النبأ العظيم الوقفية بمكة المكرمة.

33- algam3 fy alhdayat al8ranya – sora ala3raf- gm3wastnba6 n5ba mn alasatzaw6lab al3lm ،eshraf: a.d. 6h 3abdyn 6h ،r3aya krsy alhdayat al8ranya bgam3a am al8rywm2ssa alnba al3zym alo8fya bmka almkrma.

٣٤-الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

34- algam3 la7kam al8ran ،abo 3bd allh m7md bn a7md al8r6by ،t78y8: a7md albrdonyw ebrahym a6fysh ،dar alktb almsrya ،al8ahra ،62 ،1384h**1964** - ـ.m.

٣٥-حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.

35- 7ga al8ra2at ،abo zr3a 3bd alr7mn bn m7md bn zngla ، t78y8: s3yd alafghany ،m2ssa alrsala ،byrot ،62 ،1402h-1982m.

٣٦-دراسات في التفسير الموضوعي للقصص القرآني، د. أحمد جمال العمري، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

36- drasat fy altfsyr almodo3y ll8ss al8rany ،d. a7md gmal al3mry ،mktba al5angy bal8ahra ،61 ،1406h**1986** ـm.

٣٧-روائع الطب الإسلامي، الدكتور الطبيب محمد نزار الدقر، موقع موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، www.55a.net

37- roa23 al6b al eslamy ،aldktor al6byb m7md nzar ald8r ، mo83 moso3a al e3gaz al3lmy fy al8ranwalsna ، www.55a.net

٣٨-زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

38- zad alm3ad fy hdy 5yr al3bad ،m7md bn aby bkr bn ayob bn 8ym algozya ،m2ssa alrsala ،byrot - mktba almnar al eslamya ،alkoyt ،627 ،1415h**1994** ـm.

٣٩-سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت.

39- snn aby daod ،abo daod slyman bn alash3th alsgstany ، 6b3a dar alktab al3rby ،byrot.

٤٠-سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

40- snn altrmzy ،abo 3ysy m7md bn 3ysy altrmzy ،t78y8: a7md m7md shakrwa5ron ،6b3a dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot.

٤١-سنن النسائي الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق عبد القادر سليمان البذاري، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م.

41- snn alnsa2y alkbry: abo 3bd alr7mn a7md bn sh3yb bn 3ly alnsa2y ،t78y8 3bd al8adr slyman albzary ،dar alktb al3lmya ،61 ،1991m.

٤٢-صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

42- s7y7 alb5ary ،abo 3bd allh m7md bn esma3yl alb5ary ، t78y8: d. ms6fy dyb albgha ،dar abn kthyr ،alymama ، byrot ،63 ،1407h- 1987m.

٤٣-صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

43- s7y7 mslm ،abo al7syn mslm bn al7gag al8shyry alnysabory ،t78y8: m7md f2ad 3bd alba8y ،6b3a dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot.

٤٤-الطب النبوي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، طبعة دار الهلال، بيروت.

44- al6b alnboy ،m7md bn aby bkr bn ayob bn 8ym algozya ، 6b3a dar alhlal ،byrot.

٤٥-علم المعاني، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية، بيروت، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

45- 3lm alm3any ،3bd al3zyz 3ty8 ،dar alnhda al3rbya ، byrot ،61 ،1430h**2009 -** ،m.

٤٦-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح وإخراج: محب الدين الخطيب، طبعة دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

46- ft7 albary shr7 s7y7 alb5ary ،abo alfdl a7md bn 3ly bn 7gr al3s8lany ،ts7y7w e5rag: m7b aldyn al56yb ،6b3a dar alm3rfa ،byrot ،1379h..

٤٧-فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

47- ft7 al8dyr algam3 byn fny alroayawaldraya mn 3lm altfsyr ،m7md bn 3ly alshokany ،dar abn kthyr ،dar alklm al6yb - dmsh8 ،byrot ،61 ،1414h..

٤٨-الفتاوى الهندية، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، ط٢، ١٣١٠هـ.

48- alftaoy alhndya ،lgna 3lma2 br2asa nzam aldyn albl5y ، dar alfkr ،62 ،1310h..

٤٩-الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، طبعة دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

49- alfro8 allghoya ،abo hlal al7sn bn 3bd allh al3skry ، t78y8: m7md ebrahym slym ،6b3a dar al3lmwalth8afa llnshrwaltozy3 ،al8ahra.

٥٠-القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط٨، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

50- al8amos alm7y6 ،mgd aldyn abo 6ahr m7md bn y38ob alfyroz abady ،t78y8: mktb t78y8 altrath fy m2ssa alrsala ،m7md n3ym al3r8sُosy ،m2ssa alrsala ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،byrot ،lbnan ،68 ،1426h – ـــــ **2005**m.

٥١-قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

51- 8oa3d altfsyr،5ald bn 3thman alsbt،dar abn 3fan llnshrwaltozy3 ،61**1421**،h**2001 - ـ**m.

٥٢-كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي، طبعة دار ومكتبة الهلال.

52- ktab al3yn،abo 3bd alr7mn al5lyl bn a7md alfrahydy ، t78y8: d. mhdy alm5zomyw d. ebrahym alsamra2y ، 6b3a darwmktba alhlal.

٥٣-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود ابن عمر الزمخشري، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

53- alkshaf 3n 78a28 ghoamd altnzylw3yon ala8aoyl fywgoh altaoyl ،abo al8asm m7mod abn 3mr alzm5shry ، 6b3a dar alktab al3rby ،byrot ،1407h..

٥٤-لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ضبط وتصحيح: أحمد عبد الشافي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.

54- lbab aln8ol fy asbab alnzol ،glal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y ،db6wts7y7: a7md 3bd alshafy ،6b3a dar alktb al3lmya ،byrot.

٥٥-لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، ط١.

55- lsan al3rb ،m7md bn mkrm bn mnzor ،dar sadr ،byrot ،61.

٥٦-مجلة حضارة الإسلام، السنة الثانية، العدد الثامن، شعبان ١٣٨١هـ - شباط (فبراير) ١٩٦٢م.

56- mgla 7dara al eslam ،alsna althanya ،al3dd althamn ، sh3ban 1381h. - shba6 (fbrayr) 1962m.

٥٧-مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، ط٣، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

57- mgmo3 alftaoy ،t8y aldyn abo al3bas a7md bn 3bd al7lym bn tymya ،t78y8: anor albaz - 3amr algzar ،dar alofa2 ،63 ،1426h**2005 - ـ**m.

٥٨-المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، طبعة دار الفكر.

58- almgmo3 shr7 almhzb ،abo zkrya m7y aldyn bn shrf alnooy ،6b3a dar alfkr.

٥٩-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

59- almnhag shr7 s7y7 mslm bn al7gag ،abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy ،dar e7ya2 altrath al3rby ، byrot ،62 ،1392h**ـ**.

٦٠-محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

60- m7asn altaoyl ،m7md gmal aldyn bn m7md al8asmy ، t78y8: m7md basl 3yon alsod ،dar alktb al3lmya ،byrot ، 61 ،1418h**ـ**.

٦١-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

61- alm7rr alogyz fy tfsyr alktab al3zyz ،abo m7md 3bd al78 bn ghalb bn 36ya alandlsy ،t78y8: 3bd alslam 3bd alshafy ،dar alktb al3lmya ،byrot ،61 ،1422h**ـ**.

٦٢-مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، طبعة مؤسسة قرطبة، القاهرة.

62- msnd al emam a7md bn 7nbl ،abo 3bd allh a7md bn 7nbl alshybany ،6b3a m2ssa 8r6ba ،al8ahra.

٦٣-المشكاة في الدراسات القرآنية، د.مساعد الطيار، عن صفحته الرسمية، بتاريخ: ٧/٥/١٤٢٧هـ.
https://www.attyyar.com/?action=articles_inner&show_id=2080

63- almshkaa fy aldrasat al8ranya ،d.msa3d al6yar ،3n sf7th alrsmya ،btary5: 7/5/1427h.
https://www.attyyar.com/?action=articles_inner&show_id=2080

٦٤-مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

64- msnf 3bd alrza8 ،abo bkr 3bd alrza8 bn hmam alsn3any ، t78y8: 7byb alr7mn ala3zmy ،almktb al eslamy - byrot ، 62 ،1403h.

٦٥-معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

65- m3any al8ranw e3rabh ،abo es7a8 ebrahym bn alsry alzgag ،t78y8: 3bd alglyl 3bdh shlby ،3alm alktb ،byrot ، 61 ،1408h**1988 -** .m.

٦٦-المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى وآخرون، طبعة دار الدعوة، مصر.

66- alm3gm alosy6 ،mgm3 allgha al3rbya bal8ahra ، ebrahym ms6fywa5ron ،6b3a dar ald3oa ،msr.

٦٧-معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

67- m3gm m8ayys allgha،abo al7syn a7md bn fars bn zkrya،t78y8: 3bd alslam m7md haron،6b3a dar alfkr ، 1399h**1979 –** m.

٦٨–المغني، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، طبعة مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

68- almghny،abo m7md 3bd allh bn a7md bn 8dama alm8dsy،6b3a mktba al8ahra،1388h**1968 –** m.

٦٩–مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ط٣.

69- mnahl al3rfan fy 3lom al8ran،m7md 3bd al3zym alzr8any،m6b3a 3ysy albaby al7lbywshrka2h ،63.

٧٠–من مرتكزات التفسير التحليلي، د. عبد الرزاق أحمد الحربي، مجلة الروضة، عدد خاص، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

70- mn mrtkzat altfsyr alt7lyly ،d. 3bd alrza8 a7md al7rby ، mgla alroda ،3dd 5as ،1424h**2004** m.

٧١–منهج التفسير التحليلي للنص القرآني سورة النصر أنموذجا، د. محمد صالح عطية الحمداني، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، العراق، ط١، ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.

71- mnhg altfsyr alt7lyly llns al8rany sora alnsr anmozga ،d. m7md sal7 36ya al7mdany ،mrkz alb7othwaldrasat al eslamya ،dyoan alo8f alsny ،al3ra8 ،61 ،1430h**2009** m.

٧٢–نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥ م.

72- nzm aldrr fy tnasb alayatwalsor ،brhan aldyn abo al7sn ebrahym bn 3mr alb8a3y ،t78y8: 3bd alrza8 ghalb almhdy ،6b3a dar alktb al3lmya ،byrot ،1415h**1995 –** m.